




Black plate (6,1)



بِسْمِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المقدمة

الحمد لله القائل في محكم التنزيل: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ والصلاة والسلام على هادي البشرية ومعلمها القائل في سنته الغراء: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً».

وبعد:

فليعلم المسلم وغير المسلم أن الإسلام بمبادئه السامية وتشريعاته العادلة وأنظمتها المحكمة وتوجيهاته الصادقة حقق للمجتمع أرقى صور التكافل بمفهومه الشامل.. ومن العجيب أن بعض المجتمعات الغربية تفتخر أنها حققت نوعاً من أنواع التكافل وهو التكافل المعيشي وقد نسوا أو تناسوا أن الإسلام حقق التكافل بكل صوره وأشكاله ونصوص الكتاب والسنة تؤكد هذا المفهوم وتعمقه.

إن التكافل الاجتماعي في الإسلام نظام كامل. نظام بكل ما تحمله هذه الكلمة من معنى هذا النظام قد تدخل في عناصره مدلولات الإحسان والصدقة والبر والزكاة وما إليها ولكنها بذاتها لا تدل على حقيقته لأن مفهومه أوسع وأشمل.

يقول الأستاذ سيد قطب رحمه الله: «لقد عني الإسلام بالتكافل الاجتماعي أن يكون نظاماً لتربية روح الفرد وضميره وشخصيته وسلوكه الاجتماعي وأن يكون نظاماً لتكوين الأسرة وتكافلها وأن يكون نظاماً للعلاقات الاجتماعية بما في ذلك العلاقات التي تربط الفرد بالدولة وأن يكون في النهاية نظاماً للمعاملات المالية والعلاقات الاقتصادية التي تسود المجتمع الإسلامي».

وهكذا نرى أن مدلولات البر والإحسان والصدقة - وحتى الزكاة - تتضاءل أمام هذا المدلول الشامل للتكافل الاجتماعي كما عناه الإسلام وكما طبقه في واقع الحياة في يوم من الأيام^(١).

أخي القارئ:

أقدم لك هذا البحث راجياً من المولى جل وعلا أن ينفع به وأن يجعله في موازين الأعمال يوم نلقاه. وأرجو صادقاً من كل من يطلع عليه ويجد فيه هفوة أو زلة قلم أن يوافيني بما يراه وأكون شاكراً ومقدراً سلفاً له تجاوبه الكريم.

ولقد حرصت أن أعرض البحث بصورة مبسطة وأسلوب سهل ليستفيد منه عامة القراء. ولقد وضعته في تمهيد وستة فصول.

التمهيد: يشتمل على أسس المجتمع الإسلامي وعناية الإسلام بالجانب الاجتماعي.

الفصل الأول: التكافل الاجتماعي، وتحتة ثلاثة مباحث.

المبحث الأول: تعريف التكافل.

المبحث الثاني: نشأة التكافل وتطوره.

المبحث الثالث: الأدلة الشرعية والعقلية على مبدأ التكافل الاجتماعي في الإسلام.

الفصل الثاني: أنواع التكافل، وتحتة عشرة مباحث.

المبحث الأول: التكافل العبادي.

المبحث الثاني: التكافل الأخلاقي.

المبحث الثالث: التكافل السياسي.

المبحث الرابع: التكافل الدفاعي.

المبحث الخامس: التكافل الجنائي.

(١) دراسات إسلامية ص ٦٣.

المبحث السادس: التكافل الاقتصادي.

المبحث السابع: التكافل العلمي.

المبحث الثامن: التكافل الأدبي.

المبحث التاسع: التكافل المعيشي.

المبحث العاشر: التكافل العائلي.

الفصل الثالث: الذين يشملهم نظام التكافل الاجتماعي، وتحت أحد عشر مبحثاً.

المبحث الأول: رعاية الصغار وحضانتهم.

المبحث الثاني: الفقراء والمساكين.

المبحث الثالث: رعاية اليتيم.

المبحث الرابع: رعاية اللقطاء.

المبحث الخامس: رعاية الشيوخ والعجزة والعميان والمرضى.

المبحث السادس: رعاية الأرملة والمطلقة والحامل والمرضع.

المبحث السابع: رعاية أصحاب العاهات.

المبحث الثامن: رعاية المنكوبين والمكروبين.

المبحث التاسع: رعاية الشواذ والمنحرفين.

المبحث العاشر: رعاية المشردين.

المبحث الحادي عشر: رعاية أبناء السبيل والمؤلفة قلوبهم والعييد المكاتبين والغزاة المتطوعين.

الفصل الرابع: الوسائل العملية لتحقيق التكافل، وتحت ثمانية مباحث:

المبحث الأول: الزكاة.

المبحث الثاني: الكفارات.

المبحث الثالث: النذور.

المبحث الرابع: الوصايا.

المبحث الخامس: الهبات.

المبحث السادس: الأضاحي.

المبحث السابع: الهدية.

المبحث الثامن: الوقف.

الفصل الخامس: مظاهر تحقيق التكافل الاجتماعي في الإسلام، وتحتة ثمانية مباحث.

المبحث الأول: التكافل العائلي.

المبحث الثاني: التكافل بين أبناء الحي والقرية والبلد.

المبحث الثالث: الجمعيات التعاونية.

المبحث الرابع: إصلاح الطرقات.

المبحث الخامس: بناء المدارس.

المبحث السادس: بناء المستشفيات ودور العلاج.

المبحث السابع: بناء الملاجئ للعجزة وأصحاب العاهات.

المبحث الثامن: توفير أسباب العيش للفقراء.

الفصل السادس: التكافل الاجتماعي في المملكة العربية السعودية، وتحتة مبحثان.

المبحث الأول: دور الرعاية الاجتماعية في المملكة العربية

السعودية.


المبحث الثاني: الضمان في المملكة العربية السعودية.

هذا وإنني لأرجو الله العليّ القدير أن أكون قد وفقت في عرض هذا الموضوع الحيوي الهام كما أسأله تعالى أن ينفع به كاتبه والمطلع عليه إنه ولي ذلك والقادر عليه وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.





الزلفي في: ١٤٠٥/٣/١هـ

تمهيد

يشتمل على أسس المجتمع الإسلامي.
وعناية الإسلام بالجانب الاجتماعي.



Black plate (12,1)



أسس المجتمع الإسلامي

بيّن الإسلام للبشرية أن أساس المجتمع الفاضل عقيدة صالحة، تدعو إلى عبادة الله وحده ونبذ كل معبود سواه، وقد نزل القرآن يقرر هذه الحقيقة في وضوح لا لبس فيه يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفٌ يُولَدُ ۝ لَمْ يَكُنْ لَهُ كُفٌ يُولَدُ ۝ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفٌ يُولَدُ ۝﴾ [الصمد: ١ - ٤].

وإذا تتبعنا سير الأنبياء والمرسلين وجدناهم - صلوات الله وسلامه عليهم - من لدن آدم عليه الصلاة والسلام إلى محمد ﷺ كلهم يبدأون بتأسيس المجتمع على العقيدة الصافية يقول تعالى: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ فَمِنْهُمْ مَن هَدَى اللَّهُ وَمِنْهُمْ مَن حَقَّتْ عَلَيْهِ الضَّلَالَةُ فَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَانظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ الْمُكْذِبِينَ ۝﴾ [النحل: ٣٦].

والمجتمع الإسلامي يقوم على أساسين اثنين:

أولهما: العقيدة الإسلامية الصافية التي تحمي المجتمع المسلم من الزلل في التصور والشطط في السلوك يقول تعالى: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۝﴾ [الروم: ٢٠].

وثانيهما: الإيمان بأن الإسلام هو موجه الحياة فالمشرع هو الله وليس لأحد من البشر مهما كانت منزلته حق التشريع ومن نازع الله في حقه فهو الخاسر في الدنيا والآخرة.

يقول تعالى: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنَ بِهِ اللَّهُ ۝﴾ [الشورى: ٢١].

لقد اهتم الإسلام بالجانب الاجتماعي اهتماماً كبيراً يتضح ذلك من

خلال تتبعنا للنصوص الكثيرة ومن الكتاب العزيز والسنة المطهرة.

من ذلك قوله تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالْإِيمَانِ ۚ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ أَلَيْسَ ۚ وَلَا يُحْضِرُ عَلَى طَعَامِ الْمُسْكِينِ ۚ فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ ۚ الَّذِينَ هُمْ عَنْ صَلَاتِهِمْ سَاهُونَ ۚ الَّذِينَ هُمْ يُرَاءُونَ ۚ وَيَمْنَعُونَ الْمَاعُونَ ۚ﴾ [الماعون: ١ - ٧].

بين الله تعالى أن الدليل على خرابهم النفسي وظلامهم الباطني أنك لا تجد لصلاتهم أثراً في حياتهم الاجتماعية بل الآثار تدل على فساد قلوبهم لأنهم يمنعون خيرهم عن المحتاجين إلى معونتهم ومساعدتهم ولا يقومون بما يجب عليهم تجاه إخوانهم في العقيدة من المحتاجين والمعوزين وذلك بمد يد العون كل حسب طاقته وما رزقه الله.. فيا ترى أي تشريع سماوي أو قانون وضعي يعطي الجانب الاجتماعي هذا الاهتمام..؟ إن الإسلام وحده دون سواه هو الذي كرم الإنسان وأنصفه وأسبغ عليه من فيض رحمته.

ومن السنة قوله ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»^(١) يا له من تصوير بديع ممن لا ينطق عن الهوى يصور فيه المجتمع المسلم المتماسك المترابط الذي يعين بعضه بعضاً ويحنو بعضه على بعض فلا يوجد فيه فقير معدم ولا غني مفرط بل يحمل الموسرون فيه عبء الفقر عن إخوانهم المعوزين وبذلك يتحقق لهم الخير في الدنيا والآخرة.

وهنا سؤال يفرض نفسه: ألا من عودة لهذا المجتمع الذي تخرج من مدرسة النبوة ونهل من ينبوعها الثري وتحقق على يديه الخير كل الخير للبشرية في وقت كانت في أمس الحاجة إليه؟

ألا من عودة لهذا المجتمع في هذه الأزمان والأمة الإسلامية بأمس الحاجة إليه لأنها تعاني من آلام الفرقة والتناحر ما لم يمر عليها له مثل من لدن بعثة المصطفى ﷺ إلى يومنا الحاضر؟

ولعلي فيما أكتبه عن التكافل الاجتماعي في الإسلام أسهم بشيء يسير

(١) رواه البخاري ومسلم. انظر: صحيح البخاري ٩٨/٣، والجامع الصحيح للإمام مسلم ٢٠/٨.

التكافل الاجتماعي في الفقه الإسلامي


١٥

في رسم المعالم الأساسية لهذا المجتمع المنشود.. يقول الإمام أبو زهرة^(١):
 «وهكذا نرى أن واجب المؤمنين أن يتضافروا في إيجاد مجتمع فاضل ولا
 يسكت مؤمن منهم عن الدعوة إلى الحق بل إن التكافل الاجتماعي الخلقي
 يوجب عليه أن يسهم في بناء المجتمع الفاضل فيمنع شره ويدفعه إلى الخير
 ولقد نهى النبي ﷺ المؤمن من أن يقف على الحياد في معركة الخير والشر بل
 عليه أن يكون عنصراً إيجابياً عاملاً فقد قال ﷺ: «لا يكن أحدكم إمعة فيقول
 إن أحسن الناس أحسنت وإن أسوأوا أسأت بل وطنوا أنفسكم إن أحسن الناس
 تحسنوا وإن أسأؤوا فتجنبوا الإساءة»^(٢).


فالتكافل الاجتماعي في الإسلام أوله وأساسه التكافل على إيجاد مجتمع
 فاضل لا يظهر فيه إلا الخير.



(١) في المجتمع الإسلامي لأبي زهرة ص ٩.
 (٢) رواه الترمذي وقال: حديث حسن غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه سنن الترمذي
 ٢٤٦/٣.



Black plate (16,1)



الفصل الأول

التكافل الاجتماعي

وتحتة ثلاثة مباحث

المبحث الأول: تعريف التكافل.

المبحث الثاني: نشأة التكافل وتطوره.

المبحث الثالث: الأدلة الشرعية والعقلية على مبدأ التكافل الاجتماعي في الإسلام.

المبحث الأول

تعريف التكافل الاجتماعي

التكافل في اللغة:

مأخوذ من مادة كفل وهي تأتي على معاني متعددة من أكثر شيوعاً ما يأتي:

- أ - تأتي بمعنى النصيب وبمعنى الضعف وبمعنى المثل . . قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا أَنْتَفُوا اللَّهَ وَآمَنُوا بِرَسُولِهِ يُؤْتِكُمْ كِفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ﴾ [الحديد: ٢٨] قيل: معناه نصيبين وقيل: ضعفين وقيل: مثلين.
- ب - تأتي بمعنى الحظ قال تعالى: ﴿وَمَنْ يَشْفَعْ شَفَعَةً سَيِّئَةً يَكُنْ لَهُ كِفْلٌ مِنْهَا﴾ [النساء: ٨٥] قال الفراء: الكفل الحظ.
- ج - تأتي بمعنى العائل قال في لسان العرب^(١): «الكافل العائل، كفله يكفله وكفله إياه وفي التنزيل العزيز»: ﴿وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا﴾ [آل عمران: ٣٧].
- د - تأتي بمعنى الضامن قال تعالى: ﴿إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَمَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرِيماً﴾ [آل عمران: ٤٤] أي: أيهم يعولها ويضمن معيشتها.

التكافل الاجتماعي في الاصطلاح:

تعاون أبناء المجتمع - فرادى وجماعات - على تحقيق الخير ودفع الجور.

يقول الشيخ الإمام محمد أبو زهرة^(٢) معرفاً التكافل في الاصطلاح: «يقصد بالتكافل الاجتماعي في معناه اللفظي أن يكون آحاد الشعب في كفالة

(١) لسان العرب لابن منظور ٥٨٩/١١.

(٢) في المجتمع الإسلامي ص ٤.

جماعتهم وأن يكون كل قادر أو ذي سلطان كفيلاً في مجتمعه يمدّه بالخير وأن تكون كل القوى الإنسانية في المجتمع متلاقية في المحافظة على مصالح الآحاد ودفع الأضرار ثم المحافظة على دفع الأضرار عن البناء الاجتماعي وإقامته على أسس سليمة».

يقول الأستاذ عبد الله علوان^(١) في تعريف التكافل الاجتماعي: «أن يتضامن أبناء المجتمع ويتساندوا فيما بينهم سواء أكانوا أفراداً أو جماعات حكاماً أو محكومين على اتخاذ مواقف إيجابية كترعاية اليتيم أو سلبية كتحرير الاحتكار بدافع من شعور وجداني عميق ينبع من أصل العقيدة الإسلامية ليعيش الفرد في كفالة الجماعة وتعيش الجماعة بمؤازرة الفرد حيث يتعاون الجميع ويتضامنون لإيجاد المجتمع الأفضل ودفع الضرر عن أفراد».

ويقول الدكتور عبد العزيز الخياط^(٢): «فمعنى التكافل الاجتماعي إذن أن يتساند المجتمع أفراداً وجماعته بحيث لا تطغى مصلحة الفرد على مصلحة الجماعة ولا تذوب مصلحة الفرد في مصلحة الجماعة وإنما يبقى للفرد كيانه وإبداعه ومميزاته وللجماعة هيئتها وسيطرتها فيعيش الأفراد في كفالة الجماعة كما تكون الجماعة متلاقية في مصالح الآحاد ودفع الضرر عنهم».



(١) التكافل الاجتماعي في الإسلام ص ١٢.

(٢) المجتمع المتكامل في الإسلام ص ٧٤.

المبحث الثاني

نشأة التكافل الاجتماعي وتطوره

تعتبر حاجة الإنسان إلى أخيه الإنسان قديمة قدم البشرية إذ من سنن الله الكونية ألا يبقى الإنسان على حالة واحدة بل تتقلب به الأحوال تقلب الليل والنهار ويبقى محتاجاً إلى غيره مهما وصل إليه من عز ورياسة بل إنه كلما تدرج في الحياة سناً ومكانة كلما عظمت حاجته إلى غيره فالإنسان ينشأ في أول حياته في كنف والديه يحتاج إلى رعايتهما له والعناية به ثم تتدرج به الحياة وهو محضون في عش الأسرة حتى يكبر ويصبح رجلاً يعتمد على نفسه - بعد الله - في شؤون الحياة من كسب للرزق وطلب للقوت ويظل على هذه الحال يكد ويكدح حتى تدركه الشيخوخة ويقعده الهرم فيحتاج إلى الرعاية والعناية به وهو في هذه الحال أحوج إلى مد يد العون منه في السباق لأنه في أول حياته تعلق عليه الآمال العريضة من قبل أقاربه ومن يعوله وأما في حالة كبره فيكثر الزاهدون فيه من أقرب أقربائه.

ومنذ أقدم العصور عرف الإنسان حاجته إلى أخيه وضرورة تضامنه مع أسرته وأقربائه الذين تربطه بهم روابط القربى ولقد اتضح ذلك بشكل جلي في حياة المصريين والرومان والفرس ثم في ظل الكنيسة عصوراً طويلة ولكنه في كل الأحوال عند هؤلاء كان في حدود ضيقة وعلى وجه الإحسان والعطف وفي فترات غير متصلة حتى بزغت شمس الإسلام وجاء التنظيم الكامل الشامل للتكافل الاجتماعي بما لا يدع مجالاً للزيادة في النقص ولقد عاش المجتمع الإسلامي الأول حياة مليئة بصور التكافل والتعاون وظهر ذلك بصورة جلية حينما حل المهاجرون ضيوفاً على الأنصار في المدينة حيث كان الأنصاري يتنازل عن شطر ماله لأخيه المهاجر بل وصل الإيثار والتكافل حداً يحق لكل

مسلم أن يفاخر فيه.. ولئن اختفت تلك الصورة من حياة المسلمين وتبدلت وأصبحوا في ذيل القافلة بعد أن كانوا في طليعة القيادة فذلك كله أثر من آثار تنكبهم للمنهج السوي وبعدهم عن صراط الله المستقيم وكلما نرجوه أن يفيق المسلمون من غفلتهم ويتداركوا ما فاتهم ويعودوا لقيادة البشرية فهي في هذه العصور أحوج ما تكون إليهم.

المفهوم الواسع للتكافل:

هناك نظرة قاصرة لبعض الباحثين في النواحي الاجتماعية للمجتمع المسلم مفادها أن نظام التكافل الاجتماعي في الإسلام قاصر على ضمان الأمور الضرورية والحيوية بالنسبة للفرد والجماعة ومرتکز على جوانب معينة من البر والإحسان والصدقة لفئات الفقراء والمحتاجين والعاجزين والحق أن نظام التكافل يشمل تربية عقيدة الفرد وضميره وارتباط الأسرة وتنظيمها وتكافلها وتنظيم العلاقات الاجتماعية كربط الفرد بالدولة وربط الدولة بالجماعة وربط الأسرة بذوي القربان.

ويشمل كذلك تنظيم المعاملات المالية والعلاقات الاقتصادية.. وخلاصة القول أن نظام التكافل في الإسلام يكاد ينتظم التشريع الإسلامي كله لأن غاية التكافل هو إصلاح أحوال الناس وتهيئة الجو لهم ليعيشوا آمنين مطمئنين على عقائدهم وأنفسهم وأموالهم وأعراضهم^(١).

سبب اهتمام الإسلام بالتكافل:

لقد أوضح الفقهاء القدامى وعلى رأسهم شيخ الإسلام ابن تيمية رحمته الله سبب اهتمام الإسلام بالضمان الاجتماعي ممثلاً في مؤسسة الزكاة بأنه لا يمكن أن تستقيم العقيدة وتنمو الأخلاق، إذا لم يطمئن الفرد في حياته ويشعر أن المجتمع الإسلامي يقف معه ويؤمن له حاجاته الضرورية عند العجز أو الحاجة^(٢).

(١) التكافل الاجتماعي في الإسلام عبد الله علوان ص ١٩.

(٢) الإسلام والضمان الاجتماعي للدكتور محمد الفنجري ص ٣٢.

وقد ذهب أبو محمد بن حزم إلى أبعد من ذلك بكثير حيث أجاز مقاتلة من منع الإنسان حاجته الضرورية من المأكل والملبس والمشرب. . يقول ابن حزم^(١) رَحِمَهُ اللهُ ما نصه: «ولا يحل لمسلم اضطر أن يأكل ميتة أو لحم خنزير وهو يجد طعاماً فيه فضل عن صاحبه لمسلم أو لذمي لأن فرضاً على صاحب الطعام إطعام الجائع فإذا كان ذلك كذلك فليس بمضطر إلى الميتة ولا إلى لحم الخنزير وله أن يقاتل عن ذلك فإن قتل فعلى قاتله القود وإن قتل المانع فإلى لعنة الله لأنه منع حقاً...» وهل هذا مُسَلَّمٌ لأبي محمد الصحيح في نظرنا أن للمسلم الأخذ من فضل مال أخيه ولا يعدل إلى الخمر والميتة ولحم الخنزير إلا في الضرورة القصوى ولكن ليس له أن يقاتل من منعه ذلك وعلى كل فالمسألة مبسطة في كتب الفقه فلتراجع.



(١) المحلى لابن حزم ١٥٩/٦ مسألة (٧٢٥).

المبحث الثالث

الأدلة الشرعية والعقلية على مبدأ التكافل الاجتماعي في الإسلام

تؤكد النصوص الصريحة من القرآن والسنة أن المجتمع الإسلامي يقوم على التكافل والتعاون بل ولا يكون المجتمع مجتمعاً إسلامياً بالمعنى الشامل إلا إذا كان متكافلاً تسوده المحبة والوثام وتنتشر في سمائه العدالة ويظهر بين أوساطه الإيثار والأدلة على ذلك كثيرة متوافرة نذكر طرفاً منها على سبيل المثال لا الحصر فنقول.

أولاً: الأدلة من القرآن:

يقول تعالى: ﴿وَأَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ۝٣٦﴾ الَّذِينَ يَخْلَوْنَ وَيَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ۝٣٧﴾ وَالَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ رِيقًا لِلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَكُنِ الشَّيْطَانُ لَهُ قَرِينًا فَسَاءَ قَرِينًا ۝٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقَهُمُ اللَّهُ وَكَانَ اللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ۝٣٩﴾ [النساء: ٣٦ - ٣٩].

ويقول تعالى: ﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُؤْتُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّادِقِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالْفُرْسَاءِ وَحِينَ الثَّبَاتِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ۝١٧٧﴾ [البقرة: ١٧٧].

ويقول تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

تخاطب الآيات السابقة في وضوح لا لبس فيه أصحاب الأموال ممن أعطاهم الله شيئاً من سعة في الرزق وتذكرهم بأن لهم إخواناً من الأقارب واليتامى والمساكين والسائلين وفي الرقاب كل أولئك بحاجة ماسة إلى مد يد العون لهم ليعيشوا حياة ناعمة في ظلال الإسلام الوارفة وتشير الآيات إلى أن أصحاب الأموال إذا فعلوا ذلك فهم يحققون دعوة الإسلام التي جاء بها لتحقيق التكافل العام بين جميع أفراد الأمة وأبناء المجتمع ليعيش الجميع حياة آمنة هادئة ينعمون فيها بالأمن والرخاء والتعاون الصادق في ظل العقيدة الإسلامية السمحة.

ثانياً: الأدلة من السنة:

تفيض كتب السنة بالأدلة الصحيحة الصريحة على مشروعية التكافل والحث عليه ومن ذلك ما يأتي:

- ١ - قوله ﷺ: «تري المؤمنين في تراحمهم وتوادهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»^(١).
- ٢ - قوله ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»^(٢).
- ٣ - قوله ﷺ: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»^(٣).
- ٤ - قوله ﷺ: «من كان معه فضل ظهر فليعد به على من لا ظهر له»^(٤) ومن كان له فضل زاد فليعد به على من لا زاد له».

(١) رواه البخاري ومسلم. انظر: صحيح البخاري ٧٧/٧، كتاب الأدب والجامع الصحيح للإمام مسلم ٢٠/٨، كتاب البر.
 (٢) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ٩/١، كتاب الإيمان.
 (٣) رواه البخاري ومسلم. انظر: صحيح البخاري ٩٨/٣، كتاب المظالم والجامع الصحيح ومسلم ٢٠/٨.
 (٤) رواه مسلم. انظر: الجامع الصحيح ١٣٨/٥، كتاب اللقطة.

٥ - قوله ﷺ: «خير الناس أنفعهم للناس»^(١).

هذه التوجيهات النبوية الصادقة التي تحث على التوادد والرحمة والتعاون وتؤكد على إعطاء فضل المركوب والزاد تدل ودلالة واضحة على حرص النبي ﷺ على إيجاد مجتمع متكافل متوازن تسوده المحبة والإخاء ويهيمن عليه الإخلاص والوفاء ولقد تحقق للرسول صلوات الله وسلامه عليه ما أراد إذ تمثلت كل الصفات الحميدة والأخلاق الفاضلة في الرعيل الأول الذين تخرجوا من مدرسة النبوة وتربوا على يد هادي البشرية ﷺ.

ثالثاً: الدليل من الإجماع:

اتفاق الصحابة رضوا الله عنهم فيما بينهم على رعاية الضعيف ومساعدة المحتاج ونصرة المظلوم وردع الظالم والأخذ بيد الفقير وأوضح دليل عملي على ذلك ما حدث وقت الهجرة حيث كان المهاجرون يشاطرون الأنصار في ممتلكاتهم عن طواعية ورضى من الأنصار وذلك لعمر الحق دليل عملي واضح على مشروعية التكافل في الإسلام، ويدل للإجماع ما ورد عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عام الرمادة من غير نكير من الصحابة حيث قال: «والله الذي لا إله إلا هو ما أحد إلا وله في هذا المال حق أعطيه أو منعه، وما أحد أحق به من أحد، وما أنا فيه إلا كأحدكم ولكننا على منازلنا من كتاب الله ﷻ وقسمنا من رسول الله ﷺ فالرجل وتلاده في الإسلام والرجل وغناؤه في الإسلام والرجل وحاجته في الإسلام ولئن بقيت ليأتين الراعي بجبل صنعاء حظه من هذا المال وهو يرعى مكانه»^(٢).

رابعاً: الدليل العقلي:

المجتمع السليم هو الذي يكون بين أفرادها، تعاون وتفاهم ومودة ورحمة ومن الضروري لبقائه وتماسكه أن يظل كذلك وإلا عدت عليه العوادي وهدمته

(١) صحيح الجامع الصغير للألباني وقال فيه: حديث حسن. انظر: صحيح الجامع ١٢٤/٣.

(٢) سيرة عمر بن الخطاب لأبي الفرج ابن الجوزي ص ٨٧.

النوازل وأصبح عرضه للدمار والخراب وبذلك تضعف الأمة الإسلامية وتتفرق كلمتها ويسودها الشقاق والنزاع يقول الشيخ أبو زهرة^(١) «والتكافل الاجتماعي في مغزاه ومؤداه أن يحس كل واحد في المجتمع بأن عليه واجبات لهذا المجتمع يجب عليه أداؤها وأنه إن تقاصر في أدائها فقد يؤدي ذلك إلى انهيار البناء عليه وعلى غيره وأن للفرد حقوقاً في هذا المجتمع يجب على القوامين عليه أن يعطوا كل ذي حق حقه من غير تقصير ولا إهمال وأن يدفع الضرر عن الضعفاء ويسد خلل العاجزين وأنه إن لم يكن ذلك تأكلت لبنات البناء ولا بد أن يخر منهاراً بعد حين».



(١) التكافل الاجتماعي في الإسلام ص ٥.

الفصل الثاني

أنواع التكافل

وتحتة عشرة مباحث

- المبحث الأول: التكافل العبادي.
- المبحث الثاني: التكافل الأخلاقي.
- المبحث الثالث: التكافل السياسي.
- المبحث الرابع: التكافل الدفاعي.
- المبحث الخامس: التكافل الجنائي.
- المبحث السادس: التكافل الاقتصادي.
- المبحث السابع: التكافل العلمي.
- المبحث الثامن: التكافل الأدبي.
- المبحث التاسع: التكافل المعيشي.
- المبحث العاشر: التكافل العائلي.

أنواع التكافل

هناك أنواع كثيرة للتكافل حرص عليها الإسلام وحث المسلمين على القيام بها وهذه الأنواع تؤولف في مجموعها بناء اجتماعياً متماسكاً تحقق وبصورة رائعة في العصور الإسلامية الزاهية ولن أستطيع في هذه العجالة الإطاحة بأنواع التكافل كلها لأن كل واحد منها يتطلب بحثاً مستقلاً ولكنني أشير إليها إشارات سريعة فأقول.

أبرز أنواع التكافل في نظري هي:

- ١ - التكافل العبادي.
- ٢ - التكافل الأخلاقي.
- ٣ - التكافل السياسي.
- ٤ - التكافل الدفاعي.
- ٥ - التكافل الجنائي.
- ٦ - التكافل الاقتصادي.
- ٧ - التكافل العلمي.
- ٨ - التكافل الأدبي.
- ٩ - التكافل المعيشي.
- ١٠ - التكافل العائلي.

المبحث الأول

التكافل العبادي (التكافل الروحي)

العبادات في الإسلام سمة بارزة من سمات المجتمع المسلم ونصوص الإسلام توجب تكافل الجماعة الإسلامية في أداء هذه العبادات وإظهار شعائرها. فكم اجتذبت أصوات المؤذنين وصفوف الخاشعين في الصلاة قلوباً تفتحت لهذه النداءات الرطبة العذبة والوجوه المشرقة المستغرقة في مناجاة الله... ولذلك كان الأذان للصلاة المكتوبة وإقامة صلاة العيد وتعاون المجتمع في تجهيز الميت وتكفينه والصلاة عليه ودفنه كل ذلك من فروض الكفاية التي لو تركها المجتمع لأثم كله.

وهذه الصورة من تكافل المجتمع الإسلامي وتعاونه في أداء العبادات والفروض الكفائية هو ما يعرف بالتكافل العبادي^(١).

يقول الدكتور مصطفى السباعي^(٢): «هناك في الإسلام شعائر وطاعات يجب أن يقوم بها المجتمع ويحافظ عليها بمجموعه تسمى بفروض الكفاية في العبادات كصلاة الجنازة فإن الميت إذا مات وجب على المجتمع تكفينه والصلاة عليه ودفنه فإن لم يتم بذلك أحد أثم المجتمع كله». انتهى كلامه.



(١) انظر: منهج القرآن في تربية المجتمع للدكتور عبد الفتاح عاشور ص ٣٧١.
(٢) اشتركية الإسلام ص ١٨٣ تنبيه لا نوافق المؤلف على هذه التسمية إذ الإسلام بعيد كل البعد عن ضلالات الاشتراكية ولو سماه المؤلف العدالة الاجتماعية في الإسلام أو التكافل الاجتماعي في الإسلام لكان أولى إذ المؤدى واحد.

المبحث الثاني

التكافل الأخلاقي

يقصد بالتكافل الأخلاقي عند الاطلاق حراسة المبادئ الأخلاقية النابعة من عقيدة المؤمنين وتحمل كل فرد في الأمة مسؤولية أي انحراف.

والإسلام يعتبر المجتمع المسلم مسؤولاً عن صيانة الأخلاق العامة لأن بها حفظه من الفوضى والفساد والانحلال وحين أوجب الإسلام الإنكار على مرتكبي المنكرات الخلقية والجرائم المختلفة لم يعتبر هذا تدخلاً من المنكر في الحريات الشخصية ذلك أن آثار الفساد تأتي على بنيان الأمة من القواعد والنصوص من القرآن والسنة كثيرة متضاربة تحث على التكافل الأخلاقي وتدعو إليه من ذلك قوله تعالى: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ يُؤِثِّرُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ﴾ [التوبة: ٧١].

آمنوا بمبدأ واحد وثبتوا عليه فتبع ذلك تطهير المجتمع من الفساد والانحراف والتعاون لتحقيق الهدف المنشود الذي يسعى إليه الجميع في طريقهم إلى الله وفي سبيل تكافل المجتمع في هذه المعاني يخوف الله كل من اعتزل الناس واهتم بأمر نفسه ولم يخص غيره على البر والرحمة يقول تعالى: ﴿خُذُوهُ فَغُلُّوهُ ۖ ثُمَّ الْجَحِيمَ صَلُّوهُ ۖ ثُمَّ فِي سِلْسِلَةٍ ذَرْعُهَا سَبْعُونَ ذِرَاعًا فَاسْلُكُوهُ ۚ إِنَّهُ كَانَ لَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ الْعَظِيمِ ۚ وَلَا يَحْضُرُ عَلَى طَعَامِ الْمَسْكِينِ ۚ﴾ [الحاقة: ٣٠ - ٣٤].

والأمة التي يشيع فيها الفساد ولا تأخذ على يد المجرمين والعابثين تنزل أركانها ويسقط بنيانها وتصبح أثراً بعد عين يقول تعالى: ﴿وَأَنقُضْ فِتْنَتَهُ لَا تُبْقِيَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ۖ﴾ [الأنفال: ٢٥].

التكافل الاجتماعي في الفقه الإسلامي

٣١

وقد ضرب الرسول ﷺ مثلاً بديعاً للتكافل الأخلاقي في الأمة ذلك التكافل الذي يأخذ على أيدي العابثين والمخربين يقول المصطفى ﷺ: «مثل القائم على حدود الله والواقع فيها كمثل قوم استهموا على سفينة فصار بعضهم أعلاها وبعضهم أسفلها فكان الذين في أسفلها إذا استقوا من الماء مروا على من فوقهم فقالوا لو أنا خرقنا في نصيبنا خرقاً ولم نؤذ من فوقنا فإن تركوهم وما أرادوا هلكوا جميعاً وإن أخذوا على أيديهم نجوا ونجوا جميعاً»^(١).



(١) رواه البخاري في صحيحه انظر: صحيح البخاري ١١١/٣.

المبحث الثالث

التكافل السياسي

قرر الإسلام الحق لكل مواطن في إبداء النصيح والمشورة لتسديد مسيرة الحاكم واتباع أفضل الوسائل لرعاية مصالح العباد والبلاد. فكل مسلم في طول البلاد الإسلامية وعرضها مسؤول عن مستقبل الأمة الإسلامية عليه أن يساهم بالقدر الذي تسعفه به مواهبه وقدراته وبذلك نحقق مجتمعاً متكافلاً في الناحية السياسية وذلك لتأييد السياسة الرشيدة للأمة وإنكار الفساد والانحراف منها ويؤيد ما قررناه قوله ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته...» الحديث^(١).

ومن هنا ذكر الفقهاء أن المسلم إذا أجاز رجلاً حرياً وأعطاه الأمان فقد أصبح هذا الأمان محترماً تلزم به الدولة مهما كان المجير عالماً أو جاهلاً قوياً أم ضعيفاً رجلاً أم امرأة إلا إذا اقتضت مصلحة الدولة خلاف ذلك^(٢). ويؤيد هذا «أن أم هانئ قد أجازت رجلاً مشركاً في فتح مكة وأراد بعض المسلمين أخذه وقتله لأنه محارب فترافعوا إلى رسول الله ﷺ فقال الرسول ﷺ مخاطباً أم هانئ: «أجرنا من أجزت يا أم هانئ»^(٣). وكف المسلمون عنه.



(١) رواه البخاري ومسلم انظر: صحيح البخاري ٢٥١/١، والجامع الصحيح لمسلم ٦/٨.

(٢) انظر: اشتراكية الإسلام لمصطفى السباعي ص ١٨٠.

(٣) رواه البخاري ومسلم واللفظ لمسلم، صحيح البخاري ٧٣/٢، الجامع الصحيح لمسلم ١٥٨/٢.

المبحث الرابع

التكافل الدفاعي

نقصد بهذا النوع من التكافل مشاركة كل قادر في وجوب الدفاع والحماية لأرض الإسلام وهذا التكافل من أجل المحافظة على بقاء الجماعة الإسلامية التي تقيم شرع الله في أرضه امتثالاً لقول الحق تبارك وتعالى: ﴿انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (١) [التوبة: ٤١].

وقد انطلقت الجيوش الإسلامية تنشر رسالة الخير والبر والسلام تملأ الأرض - عدلاً ونوراً وتطهرها من الظلم والجور وترفع رؤوس من دخل الإسلام ليعبد الله وحده دون سواه بعد أن كانت قطعاناً من السائمة تتحكم فيها حفنة من الظلمة والطغاة حتى طالبتها بالعبادة من دون الله كما حدث في بلاد الفرس تضامنت هذه الجيوش وتعاونت فحققت الخير كل الخير للبشرية المعذبة البائسة ولقد سجل التاريخ الإسلامي الحافل بالبطولات صوراً عملية للتكافل الرفيع بين الحاكم والمحكوم وبين أبناء الأمة الإسلامية قاطبة من ذلك الواقعة التاريخية التي استغاثت فيها امرأة مسلمة أسرها الروم فقالت - وامعتصماه^(١) - فهب المعتصم من بغداد بجيش قوي وخاض المعارك حتى خلصها من الأسر إن هذه الواقعة التاريخية وأمثالها مشهورة في تاريخنا الإسلامي المجيد.

وبمثل هذا التكافل الدفاعي الرفيع حفظت الجماعة الإسلامية كيانها وأثبتت وجودها وحققت غايتها ونشرت رسالتها في العالمين.

(١) انظر: البداية والنهاية ٢٨٦/١٠ لابن كثير، دار الفكر العربي.

المبحث الخامس

التكافل الجنائي

وهو مسؤولية الجماعة متضامنة عما يقع من جرائم فالقاتل عمداً يقتل إلا أن يعفو أولياء القتل ويأخذوا الدية وكذلك القاتل خطأ تلزمه الدية وهذه الدية التي تلزم القاتل في الحالتين لا تجب عليه وحده وإنما تتضامن معه عاقلته - وهم أهله وأقاربه - كل ذلك يتم في حالة معرفة القاتل وأما إذا جهل فإن أولياء الدم يختارون خمسين رجلاً من مكان القتل فيقسمون أنهم لا يعرفون القاتل ولا يؤوونهم عندهم ثم يتحملون دية القتل فإن عجزوا أو جهل مكان القتل فإن الدية على بيت المال - وهذا ما يعرف في الفقه الإسلامي بالقسامة - ومن أجل تضامن المجتمع المسلم وتكافله الجنائي شرعت الحدود لكبح جماح المجرمين وحفظ الأمن في أرجاء البلاد ولقد أفاض القرآن في ذكر الزواجر للمجرمين والعابثين فقرر أن من تعدى على إنسان وحرمه حق الحياة وجب على الأمة الإسلامية ممثله في الوالي حرمان هذا الشخص.

حق الحياة يقول تعالى: ﴿يَتْلُوهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ أَلْمُتُّ بِالْخَيْرِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأَنْثَى بِالْأُنْثَى فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَإِذَا بَالِغُ الْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَانٍ ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾ وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَتَأُولَىٰ الْآلِ يَنْبَغِي لَكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [البقرة: ١٧٨ - ١٧٩].

وكذلك من حاول العبث بأمن البلاد وترويع المؤمنين بسرقة أموالهم وجب على الأمة إيقافه عند حده بقطع يده عبرة له وردعاً لغيره ممن تسول له نفسه الإقدام على هذه الجريمة يقول تعالى: ﴿وَالسَّارِقُ وَالسَّارِقَةُ فَاقْطَعُوا أَيْدِيَهُمَا جَزَاءً بِمَا كَسَبَا نَكَالًا مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾﴾ [المائدة: ٣٨].

إلى غير ذلك من حدود الزنى والقذف وشرب الخمر وأحكام التعزير التي ترك للإمام تقديرها حسب مقتضيات الأمور، وبهذا التكافل الجنائي يشيع الأمان والسلام وترفرف السعادة في ربوع أمة الإسلام.

المبحث السادس

التكافل الاقتصادي

لقد أولى الإسلام المجال الاقتصادي عناية فائقة وندب إلى توجيه الثروة فيما يخدم مصلحة المسلمين ولهذا حرم الشارع الاحتكار وألزم الدولة الأخذ على يد المحتكرين لأنهم يعيشون باقتصاد المسلمين ويضيقون عليهم وكذلك منع من ترك الثروة في أيدي السفهاء والعابثين يتلاعبون فيها كيف يشاؤون. يقول تعالى: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا وَارْزُقُوهُمْ فِيهَا وَاكْسُوهُمْ وَقُولُوا لَهُمْ قَوْلًا مَعْرُوفًا﴾ [النساء: ٥].

وقد حث الإسلام المسلمين على أن يكونوا وسطاً في الإنفاق بين الإسراف والتقتير يقول تعالى: ﴿وَلَا تَجْعَلْ يَدَكَ مَغْلُولَةً إِلَىٰ عُنُقِكَ وَلَا تَبْسُطْهَا كُلَّ الْبَسْطِ فَتَقْعُدَ مَلُومًا مَّحْسُورًا﴾ [الإسراء: ٢٩].

ومن أجل تحقيق التكافل الاقتصادي المنشود أوجب الإسلام حقاً خاصاً في المال هو الزكاة وطالب الأمة الإسلامية ممثلة في والي المسلمين بجبايتها من أصحابها وإيصالها إلى مستحقيها.

يقول تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْزُقُوا مَعَ الزَّكَاةِ﴾ [البقرة: ٤٣] وندب الإسلام بالإضافة إلى إيجاب الزكاة إلى حقوق عامة فقد حث الأغنياء على رعاية جانب إخوانهم الفقراء والصدقة عليهم والأخذ بأيديهم ومواساتهم كلما دعت الحاجة إلى ذلك. والمجتمع الذي لا يأخذ الغني فيه بيد الفقير مجتمع متفكك تسوده الكراهية والحقد وتطفو على سطحه الأنانية وحب الذات ولا يمكن أن يتحقق فيه الرخاء المنشود ولا السعادة اللازمة لكل فرد.

ومن أجل التكافل الاقتصادي البناء حث الإسلام على إيجاد فرص

التكافل الاجتماعي في الفقه الإسلامي

٣٦

العمل للقادرين كل حسب مهنته وهوايته وبذلك يتحقق عائد من الربح ينفع الأمة كلها ولا توجد فيه طاقات معطلة أو قدرات مهدرة ومتى ما حقق المسلمون هدي الإسلام في المجال الاقتصادي نعموا بتكافل اقتصادي ليس له مثيل.



المبحث السابع

التكافل العلمي

يحتل العلم في الإسلام مكانة رفيعة فقد كان أول خطاب لرسول الإسلام ﷺ حثاً على العلم وطلبه.

يقول تعالى: ﴿اقْرَأْ بِأَسْمِ رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ۝١ خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ عَلَقٍ ۝٢ اقْرَأْ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ۝٣ الَّذِي عَلَّمَ بِالْقَلَمِ ۝٤ عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ۝٥﴾ [العلق: ١ - ٥].

والقرآن الكريم أفصح عن مكانة العلم والعلماء بما لا يدع مجالاً للشك يقول تعالى منوهاً عن منزلة العلماء ومكانتهم في الوجود: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩].

وإذا كان الإسلام قد رفع منزلة العلم والعلماء فإنه في نفس الوقت يطالبهم بتأدية ضريبة العلم وهي تعليم الجاهل وبذل العلم لطالبه على أوسع نطاق ويتوعد صفوة الأمة وهم العلماء بكتمان العلم وعدم بذله لطالبه... يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعُنُونَ ۝١٥٩ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنَّاهُ فَأُولَٰئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ وَأَنَا التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ۝١٦٠﴾ [البقرة: ١٥٩ - ١٦٠]... ولقد أصبح من المعلوم بداهة أن مكانة الأمة وعلو منزلتها تتوقف على شيوخ العلم فيها وقد بلغت أمة الإسلام في عهدها الزاهرة ذروة المجد وتربعت على عرش السيادة وقادت العالم قروناً طويلة وأنارت ببصائر علمائها ومفكرها ظلام الجهل الدامس في أوروبا وقد شهد بذلك الأعداء قبل الأصدقاء ويحق لأمة الإسلام أن تفاخر العالم قاطبة وذلك لتكافل أفرادها جميعاً في القيام بواجب العلم وإزالة آثار الجهل وهذا التكافل العلمي في الإسلام ينبعث من عقيدة راسخة ترفض الجهل وتباه مهما كانت صورته وأشكاله.

المبحث الثامن

التكافل الأدبي

نقصد بالتكافل الأدبي عند الإطلاق أن يشعر كل فرد تجاه إخوانه بالعطف والحب والرعاية يتألم لألمهم ويفرح لفرحهم تجسيدا لقول المصطفى ﷺ: «لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه»^(١).

ولا يمكن أن يتحقق ذلك إلا باصلاح النفس وتهذيبها لترتقي إلى ذروة السمو النفسي بحيث تزكو النفس وتبتعد عن سفاف الأمور وحطام الدنيا الفاني تحقيقاً لقول الله تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَنْ زَكَّاهَا ۖ﴾ ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَنْ دَسَّاهَا ﴿١٠﴾ [الشمس: ٩ - ١٠].

وإذا وافق المسلم في تهذيب نفسه وكبح جماحها استطاع أن يتجاوب مع المجتمع أخذاً وعطاء يحب الآخرين ويعطف عليهم ويقدم لهم العون والمساعدة كلما دعت الحاجة إلى ذلك بهذا يصبح عضواً فعالاً في المجتمع يؤدي دوره بكل أمانة وإخلاص.



(١) رواه البخاري انظر: صحيح البخاري ٩/١، كتاب الإيمان.

المبحث التاسع

التكافل المعيشي

وهو ما يرتبط بحياة الناس ومعيشتهم من طعام وكساء ومسكن وما يتصل بها من حاجات اجتماعية يحتاجها الناس طول حياتهم.

وهذا النوع من التكافل هو المعروف في بلاد الغرب وإذا أطلق التكافل الاجتماعي انصرف إليه لأن الغربيين لا يؤمنون بأنواع التكافل التي ذكرناها وهي التكافل العبادي والأخلاقي والجنائي والدفاعي والأدبي لأن حضارتهم قائمة على الحرية الأخلاقية وهي ما يمكن أن نسميه بأسلوب أوضح الضياع والاستهتار.

يقول الدكتور عبد الفتاح عاشور^(١): «وهذا اللون من التكافل هو ما أطلق عليه - خطأ - التكافل الاجتماعي والواقع أنه لون من ألوانه به تكمل صورة التكافل الاجتماعي ويكون بذلك شاملاً لكل حاجات المجتمع الأدبية والسياسية والدفاعية والجنائية والاقتصادية والأخلاقية والعبادية والحضارية والمعيشية وينفرد مجتمع الإسلام بهذا التكافل العام الشامل في تاريخ الإنسانية دون أن يسبقه أو يلحق به في تشريعه من أجل البناء الاجتماعي تشريع على الإطلاق».



(١) منهج القرآن في تربية المجتمع ص ٣٨١.

المبحث العاشر

التكافل العائلي

اهتم الإسلام بالأسرة اهتماماً كبيراً لأنها المحضن الأول لأجيال الأمة المتعاقبة تعد أبناءها منذ نعومة أظفارهم إعداداً عقلياً وجسدياً وسلوكياً وعلى قدر هذا الإعداد وتكامله تكون النتائج فيما أن تؤسس الأسرة لبنات صالحة يتماسك فيها البنيان ويقوى وإما أن تكون لبنات مهزوزة لا يمكن أن يقوم بها بناء.

والتكافل العائلي الذي شرعه الإسلام يقوم بين الأصول والفروع والأقارب عموماً ويتضح هذا التكافل جلياً في قضايا النفقات والميراث والديات ولعل من أروع صور التكافل العائلي ما قصه الله علينا في سورة الكهف حين التقى موسى عليه الصلاة والسلام بالعبد الصالح وسار معه موسى ليتعلم على يديه حتى أتيا أهل قرية فاستطعما أهلها فأبوا أن يضيفوهما فوجدا فيها جداراً يريد أن ينقض فأقامه فتعجب موسى ﷺ وقال للعبد الصالح: هلا اتخذت أجرًا مقابل هذا الصنيع إذ أهل هذه القرية لا يستحقون هذا العمل فهم لم يقوموا بواجب الضيافة فأجابه العبد الصالح بالحقيقة التي كانت تخفى عليه وفيها أروع صور التكافل العائلي بين الآباء والأبناء يقول الحق تبارك وتعالى: ﴿وَأَمَّا الْجِدَارُ فَكَانَ لِغُلَامَيْنِ يَتِيمَيْنِ فِي الْمَدِينَةِ وَكَانَ تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا وَكَانَ أَبُوهُمَا صَالِحًا فَأَرَادَ رَبُّكَ أَنْ يَبْلُغَا أَشُدَّهُمَا وَيَسْتَخْرِجَا كَنْزَهُمَا رَحْمَةً مِن رَّبِّكَ وَمَا فَعَلْتُهُمْ عَنْ أَمْرِ ذَٰلِكَ فَأَوِيْلُ مَا لَمْ تَسْطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا ﴿٨٢﴾﴾ [الكهف: ٨٢].



الفصل الثالث

الذين يشملهم نظام التكافل الاجتماعي

وتحتة أحد عشر مبحثاً

المبحث الأول: رعاية الصغار وحضانتهم.

المبحث الثاني: الفقراء والمساكين.

المبحث الثالث: رعاية اليتيم.

المبحث الرابع: رعاية اللقطاء.

المبحث الخامس: رعاية الشيوخ والعجزة والعميان والمرضى.

المبحث السادس: رعاية الأرملة والمطلقة والحامل والمرضع.

المبحث السابع: رعاية أصحاب العاهات.

المبحث الثامن: رعاية المنكوبين والمكروبين.

المبحث التاسع: رعاية الشواذ والمنحرفين.

المبحث العاشر: رعاية المشردين.

المبحث الحادي عشر: رعاية أبناء السبيل والمؤلفة قلوبهم

والعبيد المكاتبين والغزاة المتطوعين.

تبين لنا في الفصلين السابقين مدى اهتمام الإسلام بالتكافل الاجتماعي وكيف يستطيع المجتمع المسلم أن يكون متكافلاً في مجالات كثيرة والسؤال الذي يفرض نفسه هنا من هم الذين يشملهم التكافل الاجتماعي في الإسلام؟ وجواب هذا السؤال هو ما نبسطه في هذا الفصل بعون الله.

المبحث الأول

رعاية الصغار وحضانتهم

يهتم الإسلام برعاية الصغير منذ ولادته حيث تنص الشريعة الإسلامية على حسن اختيار الاسم والعناية بالطفل جسدياً وعقلياً وسلوكياً . فعلى والديّ الطفل تربيته تربية سليمة تقربه من الخير وتبعده عن الشر وعليهما غرس الفضيلة والأخلاق الحميدة في نفس الناشئ بحيث لا يكون في نفسه مكان للأخلاق الرذيلة التي تبدأ في هدم كيانه منذ صغره ويؤكد هذا المعنى قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَوْاً أَنفُسُكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا وَقُدُهَا النَّاسُ وَالْجَارَةُ﴾ [التحریم: ٦].

وقوله ﷺ: «كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته»^(١).

وقد أوجب الإسلام نفقة الصغار على الآباء حرصاً منه على تأمين الحياة الكريمة لهم يقول تعالى: ﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ [البقرة: ٢٣٣]؛ بل قد منع الإسلام الآباء من سوء التصرف في المال ولو في إنفاقه في المباحات رعاية لجانب الصغار فحدود الوصية بالثلث يؤيد هذا ما ورد في قصة سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه حين أراد أن يوصي للفقراء بأكثر من الثلث وكانت له بنت واحدة فقال له الرسول ﷺ: «إنك إن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس»^(٢).

وكذلك أوجب الإسلام الحضانة للصغار وجعلها للأم أو غيرها من النساء شريطة أن تكون أمينة على الصغار حريصة على الدين والخلق. فإذا كانت سيئة الخلق ولا تؤمن على الصغير لم تسند حضنته لها.

(١) رواه البخاري ومسلم صحيح البخاري ٢١٥/١، والجامع الصحيح لمسلم ٨/٦.

(٢) رواه مسلم انظر: الجامع الصحيح ٧١/٥، كتاب الوصايا.

وهكذا الإسلام يرفع شأن الطفل ويجعل حقوقه على والديه مهما كانت علاقتهما بعد إنجابه وزيادة على ما سبق يجعل الإسلام لزاماً على الأمة المسلمة أن توجد دور حضانة وبيوت أحداث أو ملاجئ للأطفال تتوافر فيها كل وسائل التمتع البريء كالمسابح والملاعب علاوة على تثقيف عقولهم وتربية أرواحهم عن طريق تعويدهم على المطالعة والتردد على المسجد كل ذلك ينبغي أن يتم تحت إشراف موجهين يتسمون بالدين والخلق ليقوموا إعوجاج الناشئة ويأخذوا بأيديهم إلى الطريق المستقيم.



المبحث الثاني

الفقراء والمساكين

الفقراء هم المعدمون كلياً أو عندهم شيء لا يسد حاجاتهم الضرورية من مأكل وملبس ومسكن والمساكين هم من يجدون شيئاً من كفايتهم لا يسد حاجاتهم الضرورية كاملة. وإن سدها فبتعب وشقاء وعدم راحة بال، وقد أوجب الإسلام العناية بالفقراء والمساكين وإعطاءهم ما يكفيهم ومن يعولونه بحيث لا يحتاجون إلى مد اليد إلى غيرهم فعلى المجتمع المسلم ممثلاً في الدولة المسلمة أن يهيئ لهم ولعائلاتهم المواد الغذائية اللازمة والملابس الكافية التي تقيهم شدة الحر ونفح البرد. ويوجد لهم المساكن التي تحقق لهم العيش بأمن وأمان في صفوف المجتمع، وبعد هذا كله على الدولة أن تهيئ لهم الأعمال التي تناسب ميولهم وقدراتهم ليكونوا عوناً في بناء المجتمع الإسلامي الكبير ولئلا يصبحوا عالة على المجتمع يحسبون عليه دون عطاء منهم في البناء والتشييد.

ولقد قرر علماء الإسلام وجوب إعطاء الفقير والمساكين بيتاً إن لم يكن له بيت وخادماً إن لم يكن له خادماً ومركوباً إذ لم يكن له مركوب، ويختلف المركوب باختلاف البلدان والأزمنة فقد يعطى في أغلب البلدان سيارة أو تذكرة سيارة ويزوج إذا انتهى الزواج وقد توفيت زوجته أو لم يتزوج أصلاً أو كانت زوجته عقيمة كل هذا على الحكومة وعلى الأغنياء إذا لم يدفعوا الزكاة لبيت المال أو دفعوها ولكن بقيت حاجة ماسة فعليهم أن يساهموا متعاونين مع الحكومة لصالح الشعب لأن المسلمين كالجسد الواحد^(١).

(١) انظر: الضمان الاجتماعي لعبده اليمني ص ٥٧.

المبحث الثالث

رعاية اليتيم

اليتيم هو الصغير الذي مات أبوه وتركه دون عائل وهو ضعيف يحتاج إلى رعاية وعناية لأنه عاجز يستحق الأخذ بيده لكي يستطيع مواجهة أعباء الحياة وقد اهتم الإسلام بشأن اليتيم اهتماماً بالغاً من ناحية تربيته ومعاملته وضمنان معيشتة حتى ينشأ عضواً نافعاً في المجتمع ينهض بواجباته ويقوم بمسؤوليتها ويؤدي ما له وما عليه على أكمل وجه... يقول تعالى: ﴿فَأَمَّا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهَرْ ۝٩﴾ [الضحى: ٩].. ويقول تعالى: ﴿أَرَأَيْتَ الَّذِي يُكَذِّبُ بِالدِّينِ ۝١﴾ فَذَلِكَ الَّذِي يَدْعُ الْيَتِيمَ ۝٢﴾ [الماعون: ١ - ٢].. هذان النصان يؤكدان على العناية باليتيم والرفق به لئلا يشعر بالقصور فيتحطم ولا يؤدي دوره في المجتمع كعضو فعال يأخذ ويعطي على قدر حيويته ونشاطه.

ومن أمارات اهتمام الإسلام باليتيم حثه على المحافظة على أمواله وعدم قربانها إلا بالتي هي أحسن... يقول تعالى: ﴿وَلَا تُقْرَبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [الأنعام: ١٥٢]. ويؤكد القرآن الكريم على أن من تصرف في مال اليتيم بغير حق وأكل منه ظلماً وعدواناً فقد أكل ناراً في بطنه.

يقول تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْفَلُونَ سَعِيرًا ۝١٠﴾ [النساء: ١٠].

ورعاية الأيتام فردياً واجب على كل قادر حسب الاستطاعة أما من قبل الدولة فأمر لا بد منه عند الحاجة إليه ولذلك كان إنشاء دور للأيتام أمراً مشروعاً مستحسنًا. وقد عنى المسلمون القدامى بالأيتام فرعهم فرادى وروعهم جماعات وأشرفت الدولة على شؤونهم وقام المسلمون بوقف

الأحباس الكثيرة عليهم فمن الواجب على مسلمي اليوم العناية بأيتامهم من رعايتهم وتعليمهم وإبعادهم عن التشرد والضياع بكل وسيلة مشروعة كإنشاء دور للأيتام والمدارس والملاجئ وغيرها^(١).



(١) المجتمع المتكامل في الإسلام للدكتور عبد العزيز الخياط ص ٢٤٣.

المبحث الرابع

رعاية اللقطاء

اللقيط هو الولد الصغير الذي لا يعرف له أب ولا أم ورعايته واجبة على المجتمع المسلم لأنه جزء منه له حق الحياة كآدمي وتركه بلا رعاية يؤدي به إلى أن ينشأ نشأة ضياع وضلال وتشرّد.

وقد قرر فقهاء الإسلام وجوب التقاطه لمن وجدته لثلا يموت وأوجبوا له من الحقوق ما لغيره إذ لا جريرة له ولا ذنب بل هو لبنة صالحة لا بد من رعايتها والعناية بها حتى تسد ثغرة في المجتمع الإسلامي الكبير.

يقول الأستاذ عبد الله علوان^(١): «وقد راعى الإسلام نفسية اللقيط فأعطاه الحقوق الممنوحة للولد الشرعي دون أن يكون بينهما تمييز أو تفرق فيجب تربية اللقيط وتعليمه القراءة والكتابة والحرفة وتسند إليه الوظائف وتقبل شهادته ويعتبر مسؤولاً عن جميع تصرفاته وأعماله حتى لا يشعر بنفسه أنه همل من سقط المتاع وحتى لا تتولد في تصوراته مركبات النقص والعقد وبهذه المعاملة الحسنة نكون قد أعدنا مواطناً صالحاً ينهض بواجباته ويضطلع بمسؤولياته فلا يشعر بنقص ولا يسبح في متهاتات الهواجس والأفكار».

وقد أحسنت الدولة^(٢) - زادها الله توفيقاً وصلاًحاً - في وضعها دوراً خاصة لرعاية اللقطاء والعناية بهم في جميع شؤونهم من تعليم وتربية وتهئية فرص العمل وتزويج بعضهم من بعض وهذه بادرة طيبة نرجو أن تحذو حذوها مختلف البلاد الإسلامية في القريب العاجل.

(١) التكافل الاجتماعي في الإسلام ص ٨٠.

(٢) سيأتي مزيد من التفصيل عند الحديث عن صور التكافل الاجتماعي في المملكة العربية السعودية إن شاء الله.

المبحث الخامس

رعاية الشيوخ والعجزة والعميان والمرضى

شمل الإسلام برعايته كلاً من الشيخ الذي أقعده الكبر عن الكسب وأصبح بحاجة إلى من يعوله وينفق عليه، وكذلك العاجز فالأعمى والمريض الذين أصيبوا بعلل منعتهم من الكسب فأصبحوا بحاجة إلى الرعاية والنفقة، لقد كافح هؤلاء من أجل البناء وأعطوا مجتمعهم الشيء الكثير وبذلوا كل ما في وسعهم كابدوا الآلام وتخطوا الصعاب حتى قدر الله عليهم ما قدر فوقوا في منتصف الطريق يطلبون رد حقوقهم ويناشدون المجتمع أن يمد لهم العون والمساعدة وهذا جزء من مسؤولية المجتمع ووجه من أوجه كفالاته لهؤلاء.

لقد راعى الإسلام في أحكامه وتعاليمه أن توفر للشيوخ كل أنواع التقدير والاحترام والرعاية والعناية والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿...وَالَّذِينَ إِحْسَنًا إِذَا يُلَاقُونَكَ أَذْهَبَ أَحَدَهُمَا أَوْ كَلَاهُمَا فَلَا تُقْلُ لَهُمَا أُمِّي وَلَا تَنْهَرُهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا ۖ﴾ [الأنعام: ٢٢٣ - ٢٢٤].

إن من حق الشيخ الكبير والعاجز والأعمى على المجتمع المسلم إيجاد الرعاية التامة لهم والعناية بهم ليشعروا بأخوة الإسلام وكرامة الإنسان، والإسلام بتشريعه الخالد ومبادئه السامية قد راعى حقوق هؤلاء ففرض لهم رواتب كريمة من بيت مال المسلمين يستعينون بها على تكاليف الحياة والتاريخ الإسلامي مملوء بالأمثلة الواقعية التي تشهد بتماسك الأمة الإسلامية وحسن ولائها لقيادتها وحسن الرعاية من القادة لمختلف طبقات المجتمع ومن أمثلة فرض الرواتب للعاجزين والشيوخ ما يأتي:

روى أبو عبيد أن الخيار بن أوفى النهدي مرَّ على عثمان رضي الله عنه فقال:

«كم معك من عيالك يا شيخ؟ فقال: إن معي كذا وكذا فقال: قد فرضنا لك كذا وكذا ولعيالك مائة مائة»^(١). . وجاء في كتاب خالد بن الوليد إلى أهل الحيرة: «وجعلت لهم أيما شيخ ضعف عن العمل أو أصابته آفة من الآفات أو كان غنياً فافتقر وصار أهل دينه يتصدقون عليه طرحت جزيته وعيل من بيت مال المسلمين وعياله ما أقام بدار الهجرة ودار الإسلام»^(٢).

وإذا انتقلنا من فرض الرواتب للعاجزين وكبار السن في الماضي إلى واقع البلاد الإسلامية اليوم نجد الكثير منها وخصوصاً المملكة العربية السعودية قد وفرت أنواعاً من الرعاية لكبار السن والعاجزين وغير العاجزين تقديراً لهم لما بذلوه من جهد في خدمة أمتهم وتكريماً لشيخوختهم وترفيهاً لهم في البقية الباقية من العمر يتمثل ذلك في إنشاء ملاجئ للعجزة الذين لا يجدون من ينفق عليهم أو يرحمهم ويهيئ لهم في هذه الملاجئ ما يحتاجون إليه أو يحبونه أو يطعمونه فيه من وسائل الحياة المتعددة كالمطالعة والرياضة الخفيفة والألعاب المسلية.

ومن مظاهر الرعاية بكبار السن من العاجزين وغيرهم فرض رواتب التقاعد - المعاش - الذي يأخذه موظف الدولة بعد أن يخدم في الدولة فترة معينة ولقد رفعت المملكة هذه الرواتب حتى أصبحت كفيلة بعد الله بتأمين الحياة الهادئة المطمئنة لكل متقاعد^(٣).



(١) كتاب الأموال لأبي عبيد القاسم بن سلام.

(٢) كتاب الخراج لأبي يوسف ص ١٤٤.

(٣) سيأتي بمشيئة الله مزيد إيضاح وبيان لهذه الوسائل عند الحديث عن صور التكافل الاجتماعي في المملكة العربية السعودية.

المبحث السادس

رعاية الأرملة والمطلقة والحامل والمرضع

المرأة الحامل والمرضع والأرملة والمطلقة جزء ضعيف من أفراد المجتمع يحتاج إلى الرعاية والعناية ولهذا لم يغفل الإسلام عن هذا الصنف من البشر بل اهتم به اهتماماً بالغاً ونوّه بالمصاعب التي تمر بها المرأة وهي في إحدى الحالات السابقة يقول تعالى في محكم كتابه العزيز: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَلَدَيْهِ حَمَلَتْهُ أُمُّهُ وَهَنًا عَلَى وَهْنٍ وَفَصَّلَهُ فِي عَامَيْنِ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَلَدِكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ﴾ [لقمان: ١٤].

ومعنى الوهن الضعف وحملته وهناً على وهن؛ أي: ضعافاً على ضعف.

والفصال هنا الرضاع وقد حددت الآية المدة النهائية للرضاع وهي عامان كاملان يتغذى فيهما الطفل من أمه غذاءً كاملاً وناهيك بالمتاعب والمشاق التي تكابدها الأم وهي تعطي وليدها عصارة مأكّلها ومشربها بعد تصفيته وتهيته.

ويقول تعالى: ﴿وَوَصَّيْنَا الْإِنْسَانَ بِوَلَدَيْهِ إِحْسَنًا حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا وَحَمَلُهُ وَفَصْلُهُ ثَلَاثُونَ شَهْرًا حَتَّىٰ إِذَا بَلَغَ أَشُدَّهُ وَبَلَغَ أَرْبَعِينَ سَنَةً قَالَ رَبِّ أَوْزِعْنِي أَنْ أَشْكُرَ نِعْمَتَكَ الَّتِي أَنْعَمْتَ عَلَيَّ وَعَلَىٰ وَلَدِي﴾ [الأحقاف: ١٥].

ومعنى الكره المشقة والآية تنوّه بالمشقة والمتاعب التي تتحملها الأم أثناء الحمل وقد وضح الإسلام ضرورة العناية بالمرأة المرضع في قوله تعالى: ﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِمَّ الرِّضَاعُ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِنْهُمَا وَفَشَاوَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا

وَلِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَزِفُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا ءَاتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَلْفُوا اللَّهَ
وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿٢٣٣﴾ [البقرة: ٢٣٣].

ولقد اهتم الإسلام أيضاً بالمرأة المطلقة والأرملة لأنهما بحاجة إلى الرعاية والحماية لا سيما إذا كانت كل منهما ذات أولاد والرعاية التي أوجبها الإسلام لا تقتصر على الناحية المادية - وإن كانت أهمها - وإنما تحتاج إلى رعاية نفسية واجتماعية ومادية ولقد فصلت سورة الطلاق كثيراً من أحكام المطلقة بما لا يحتاج إلى بيان وإيضاح يقول تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِذَا طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعَدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا الْعِدَّةَ وَاتَّقُوا اللَّهَ رَبَّكُمْ لَا تُخْرِجُوهُنَّ مِنْ بُيُوتِهِنَّ وَلَا يَخْرُجْنَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَنَّ بِفَحْشَةٍ مُبَيَّنَةٍ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ لَا تَدْرِي لَعَلَّ اللَّهَ يُحْدِثُ بَعْدَ ذَلِكَ أَمْرًا ﴿١﴾ فَإِذَا بَلَغَ الْأَجَلُ مَا مَسْكُونَهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ فَارِقُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَأَشْهِدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ وَأَقِيمُوا الشَّهَادَةَ لِلَّهِ ذَلِكَ كُمْ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ﴿٢﴾ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ وَمَنْ يَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ﴿٣﴾ وَالَّتِي يَبْسُنُ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نِسَائِكُمْ إِنْ ارْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَاثَةُ أَشْهُرٍ وَالَّتِي لَمْ يَحْضَنْ وَأُولَتْ الْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مِنْ أَمْرِهِ يُسْرًا ﴿٤﴾ ذَلِكَ أَمْرُ اللَّهِ أَنْزَلَهُ إِلَيْكُمْ وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَكْفِرْ عَنْهُ سَيِّئَاتِهِ وَيُعْظِمْ لَهُ أَجْرًا ﴿٥﴾ أَشْكُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنَتْ مِنْ وُجُوهِكُمْ وَلَا تُضَارُّوهُنَّ لِيُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ أُولَتْ حَمْلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَمْرُهُمْ بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ وَإِنْ تَعَاَسَرْتُمْ فَمَنْزِعُكُمْ لَهُ أُخْرَى ﴿٦﴾ لِيُنْفِقَ ذُو سَعَةٍ مِنْ سَعَتِهِ وَمَنْ قُدِرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يَكْفُلُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَّا ءَاتَاهَا سَيَجْعَلُ اللَّهُ بَعْدَ عُسْرٍ يُسْرًا ﴿٧﴾

[الطلاق: ١ - ٧].

والإسلام يدعو أهل الخير والإحسان إلى إعانة الفقراء ومواساتهم ومن أوليات هذا الإحسان رعاية المطلقات والأرامل فإذا لم يتيسر ذلك ولم يوجد من يعول هذا الصنف من النساء فإن المجتمع المسلم ممثلاً في الدولة يلزم برعايتهن والاهتمام بهن.

وقد هيأت البلاد الإسلامية الملاجئ ودور الرعاية لهؤلاء النسوة

التكافل الاجتماعي في الفقه الإسلامي

٥٣

وأوجدت لهن أنواعاً من الحرف يتعلمنها أثناء وجودهن في الملجأ وهذا ما تقوم به بلادنا^(١) الحبيبة إذ تدر على هؤلاء النساء رواتب دورية عن طريق الضمان الاجتماعي تكفيهن ومن يعلنه من الذرية وهذا أمر يدعو للفخر والاعتزاز.



(١) سيأتي مزيد بيان وإيضاح لهذا الأمر عند الحديث عن الضمان الاجتماعي في المملكة.

المبحث السابع

رعاية أصحاب العاهات

يتواجد في المجتمع فئات من أصحاب العاهات الذين أُصيبَتْ أجسامهم وحواسهم بأمراض مزمنة وعاهات مختلفة وأصبحوا في حالة يرثى لها من العجز والضعف وعدم القدرة على مواصلة أعباء العمل وتكاليف الحياة. وأهم هذه الفئات ما يلي:

- ١ - العميان.
 - ٢ - ضعاف البصر.
 - ٣ - الصم والبكم.
 - ٤ - الصرعى.
 - ٥ - المعتوهون.
 - ٦ - العجز الذي سببه ضعف البنية أو الشيخوخة.
 - ٧ - ذوو العيوب الكلامية كالتأتأة ونقص النطق.
 - ٧ - أصحاب الأمراض المزمنة التي لا يرجى شفاؤها.
- هذه الفئات ينبغي أن يلقوا كل عناية ورعاية من أبناء المجتمع وذوي اليسار فيه تجسيدا لقول المصطفى صلوات الله وسلامه عليه: «المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً»^(١).

وقوله ﷺ: «تري المؤمنين في تراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى»^(٢) هذه الوصاية النبوية الشريفة

(١) رواه البخاري ومسلم انظر: صحيح البخاري ٩٨/٣، والجامع الصحيح لمسلم ٢٠/٨.

(٢) رواه البخاري ومسلم انظر: صحيح البخاري ٧٧/٧، والجامع الصحيح لمسلم ٢٠/٨.

التكافل الاجتماعي في الفقه الإسلامي

٥٥

توجب أن تتضافر جهود المجتمع والدولة المسلمة في تحقيق الخير والتكافل والعيش الأفضل لمثل هؤلاء المصابين حتى يشعروا بروح العطف والتعاون والرحمة وأنهم محل العناية الكاملة والاهتمام البالغ في نظر الدولة والمجتمع على السواء.

ومن أبرز مظاهر الاهتمام بهؤلاء حث العميان على مواصلة الدراسة والبحث العلمي وتهيئة الجو المناسب لهم ليعودوا على المجتمع المسلم بدراسات إسلامية نافعة في مختلف العلوم الإسلامية.

وبالنسبة لضعاف البصر والصم والبكم وضعاف العقول يجب أن تتركز الجهود في فتح المعاهد الخاصة بهم لتدريبهم على الصنائع اليدوية وتوفير مختلف الوسائل المساعدة على إيصال المعلومات لهم كوسائل الإيضاح السمعية والبصرية وبهذا تعود ثقتهم بأنفسهم ويشعروا أنهم جزء مهم من المجتمع يساعد في بنائه وتشييده.

وكذلك الحال بالنسبة للمعتوهين وضعاف البنية والمصابين بالصرع والأمراض المزمنة وذوي العيوب الكلامية كل هؤلاء ينبغي العناية بهم وتوفير الجو المناسب لهم عن طريق الملاجئ الصحية والمستشفيات العقلية ليعيشوا بقية أعمارهم تحت المراقبة المستمرة والعلاج اللازم ليشعروا باهتمام المجتمع بهم وحرصه عليهم علهم يبرأون مما أصيبوا به أو يبقون في جو هادئ يتناسب مع ظروفهم الخاصة.



المبحث الثامن

رعاية المنكوبين والمكروبين

إعانة المنكوب والمكروب من أبرز دواعي تكافل المجتمع المسلم إذ يحتاج من أصيب بمصيبة أتت على حاله إلى مد يد العون له ليشعر أن أفراد المجتمع قريبون منه يأخذون بيده ويدفعون عنه عوادي الأيام والليالي وإذا لم يتحقق ذلك حقد الفرد من المجتمع على بقية أفراد وأضرهم لهم الكراهية وتمنى الإيقاع بهم في كل مناسبة وقد يدفعه هذا الشعور إلى ارتكاب الجريمة للحصول على المال وتعويض مصيبته بأي وسيلة والأصل في عون المنكوب والمكروب ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ومن فرّج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة»^(١).

لقد جعل الإسلام للمنكوب في ماله حقاً مفروضاً في أموال المسلمين إذ هو أحد الأصناف الثمانية الذين تصرف لهم الزكاة. وهو بالغارم ويقصد به من تحمل غرامة في إصلاح ذات البين أو لزمه دين لا يجد سداداً له.

والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهِ وَالْمَوْلَى فُلُوهُمْ فِي الرِّقَابِ وَالْفَرَمِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَيْنَ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلَيْهِمْ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].. وما ورد في حديث قبيصة بن مخارق الهلالي رضي الله عنه حيث قال: «تحملت حمالة فأتيت رسول الله ﷺ أسأله فيها فقال: «أقم حتى تأتين الصدقة فنأمر لك بها. قال: ثم قال: يا

(١) رواه البخاري انظر: صحيح البخاري ٩٨/٣.

قيصه إن المسألة لا تحل إلا لأحد ثلاثة رجل تحمل حمالة فحملت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش - أو قال: سداداً من عيش أو رجل أصابته فاقة حتى يقوم ثلاثة من ذوي الحجا من قرابة قومه فيقولون لقد أصابت فلاناً فاقة فحلت له المسألة حتى يصيب قواماً من عيش - أو قال: سداداً من عيش - فما سواه من المسألة سحت يأكلها صاحبها سحتاً^(١).

إن الإصلاح بتشريعه الخالد يوجه المسلمين فرادى وجماعات إلى التكافل فيما بينهم في كل شؤون الحياة، فما أجمل أن يتجاوب المسلمون مع هذا التوجيه الخالد ويسارع كل مسلم إلى تفريج كربة عن أسرة مات عائلها فهان أمرها بعد العز وأصابها الضعف بعد القوة أو يسارع إلى إعانة من افتقر بعد الغنى وأصبح بعد المكانة العالية والعز الشامخ في عداد المجهولين، أو يساعد من أصيبوا بالحرق أو الغرق فيواسيهم مصابهم ويدخل السرور على قلوبهم إنها الأخلاق الإسلامية العالية التي يفتقر لها المجتمع المسلم في هذه الأزمان.



(١) رواه مسلم في باب الزكاة. انظر: الجامع الصحيح للإمام مسلم ٩٧/٣.

المبحث التاسع

رعاية الشواذ والمنحرفين

الشذوذ والانحراف بمعناه العام يشمل المجرمين صغاراً وكباراً ممن تقع منهم المعصية والجنوح إلى الآثام وارتكاب الأعمال التي تؤذي أنفسهم ومجتمعهم وتجعل مرتكبيها تحت طائلة العقوبة في الإسلام فالذي يقدم على السرقة شاذ ومنحرف وكذلك من يفعل الزنا ويشرب الخمر أو يتعاطى المخدرات أو يعتدي على الآخرين بأي أسلوب من أساليب الاعتداء كل هؤلاء يعتبرون في نظر المجتمع المسلم من الشواذ والمنحرفين الذين يحتاجون إلى إصلاح وتوجيه لكي يعودوا إلى جادة الحق والصواب.

وإذا أردنا أن نبحث أسباب الشذوذ والانحراف وجدنا أهمها ما يأتي:

- ١ - سوء التربية من قبل أولياء الأمور وعدم الاهتمام بالأطفال في صغرهم مما يجعلهم ينشأون نشأة غير صالحة يهون عليهم معها سلوك طريق الشر والفساد.
- ٢ - المؤثرات الخارجية كرفقاء السوء الذين يزينون للناشئ طريق الشر ويتعدون به عن طريق الخير.
- ٣ - مصادر الثقافة المختلفة التي يطلع عليها الناشئ وأشدّها تأثيراً في نظري الأفلام المرئية التي تعرض الجريمة وتزينها للصغار.
- ٤ - سوء الوضع الاجتماعي للأسرة كالحلاف الذي ينشأ بين الأبوين فتنعكس آثاره على الأولاد.
- ٥ - شدة المعاملة من الآباء لأبنائهم والقسوة عليهم وهذا الأسلوب لا يجدي لوحده بل لا بد أن يكون مع الشدة أساليب أخرى فلا يلجأ إلى الشدة إلا عند اليأس من الإصلاح في كل الأساليب التي دونها.

٦ - الفقر والجهل وبخل الآباء وتقتيرهم كل هذه الأمور تدفع الناشئة للحصول على المال من أي طريق ولو كان عن طريق الإجرام والإفساد.

وعلاج الشذوذ في نظري يعتمد على منع أسبابه ودواعيه وذلك بالتربية الصالحة والتوجيه المستمر وإيجاد الجو الصالح للناشئة مادياً وثقافياً ومعنوياً وصرف نشاطهم في العمل الذي يعود عليهم وعلى مجتمعهم بالنفع والفائدة كالرياضة والرحلات والمطالعة والسياحة والتدريب العسكري فإذا لم يجد هذا الأسلوب لجأ المربون إلى أسلوب التهيب والعقوبة وذلك بتخويف الناشئ من عذاب الله واليوم الآخر وتوعده بالعقوبة العاجلة كالزجر والضرب والحبس.

يقول الدكتور عبد العزيز الخياط^(١): «التدريب على الصلاة والطهارة الجسدية والوضوء وفرض الاغتسال والصوم والدعوة إلى الاعتدال في المأكل والمشرب والدعوة إلى تعلم الرماية والسباحة وفنون القتال والإلزام بمكارم الأخلاق كلها من تعاليم الإسلام لمنع الجنوح والشذوذ بوازع العقل والضمير والتربية.

وإذا لم يجد أسلوباً التوجيه والتهيب فالأفضل عزل الشاب المنحرف في مكان خاص له ولأمثاله يعيشون فيه تحت المراقبة والتوجيه وهذا ما تحقق بالفعل في بلادنا - المملكة العربية السعودية - حيث هيأت الدولة دوراً للأحداث مزودة بكل ما يحتاجه الناشئة يقوم عليها مختصون في التربية وعلم النفس لدراسة حالات الأطفال وإيجاد الحلول المناسبة لكل حالة.



(١) انظر: المجتمع المتكامل في الإسلام ص ٢٦٩.

المبحث العاشر

رعاية المشردين

نقصد بالمشردين أولئك الأطفال الذين يتركون البيت والمدرسة ويجوبون في الشوارع والأزقة تتلقفهم أيدي الشر والفساد فتعلمهم الجريمة وتجرحهم إلى الفساد وتلقنهم دروس السرقة والاعتداء على الآخرين حتى يصبح هؤلاء الشباب عالة على المجتمع ينخرون فيه كالسوس لا يمنعهم شرع ولا يردعهم ضمير لا يسمعون النصيح ولا يصغون للتوجيه همهم، إشباع غرائزهم بأقصر الطرق وأسهلها وهنا لا بد أن تتضافر جهود المجتمع لانتشال هؤلاء من حمأة الرذيلة والأخذ على أيديهم حتى يثوبوا إلى رشدهم ويعودوا إلى ميدان الطهر والعفاف.

ولا يمكن أن يتم ذلك إلا بتلمس أسباب التشرد ووضع العلاج الناجح لها ليتحصن شباب اليوم ورجال الغد ويكونوا في مأمن من الخطر.

ومن أهم أسباب التشرد في نظري ما يأتي:

- ١ - الفقر الذي يسيطر على كثير من الأسر والبيوت مما يضطر أفراد الأسرة وخصوصاً الشباب إلى البحث عن لقمة العيش بأي وسيلة ولو كانت من وسائل الشر والإجرام.
- ٢ - المشاكل العائلية الكثيرة التي تقع بين الآباء والأمهات وتخلق جواً اجتماعياً سيئاً يضطر صغار الأسرة إلى الابتعاد خارج البيت ومن هنا يبدأ التشرد والضياع.
- ٣ - حالات الطلاق التي يصحبها فقر المطلقة وعدم إنفاق الزوج عليها وعلى أولادها مما يضطر للعمل لكسب لقمة العيش على حساب الأولاد الذين يفقدون المربي وينشأون نشأة تشرد وضياع.

- ٤ - فراغ الشباب وعدم تهيئة الجو المناسب لهم لا سيما أنهم يحبون اللعب ويكرهون الحجر في البيت فإذا لم يهيا لهم هذا الجو بحثوا عنه وكان تشردهم وضياعهم.
- ٥ - قرناء السوء الذين يجرون الطفل إلى الفساد ويحببون له الوقوع في الجريمة ويحببون عنه جمال الفضيلة.
- ٦ - سوء معاملة الطفل من قبل والديه وأساتذته في المدرسة مما يضطره للبحث عن الجو الذي يجد فيه التشجيع وزرع الثقة في النفس ولو كان طريقاً للجريمة والفساد.
- ٧ - نشر الأفلام التي تدعوا إلى الدعارة والمجون وتزين الجريمة وترفع قدر المجرمين وذلك عن طريق وسائل الإعلام المختلفة، ولعل هذا السبب من أخطر الأسباب التي تفتك في المجتمعات الإسلامية هذه الأيام لا سيما أن وسائل الإعلام تفتنت في نشر الجريمة بطرق مختلفة وها نحن نسمع ونرى ما يحفل به من يتسبون إلى الفن بكل صوره وأشكاله من مكانة وشهرة عبر وسائل الإعلام المختلفة.
- وعلاج التشرد يكون بمنع أسبابه وهو العلاج الوقائي وبرعاية المتشردين وهو العلاج الواقعي وإليك أهم طرق العلاج الوقائي: -
- ١ - القضاء على مشكلة الفقر وذلك بتكافل المجتمع المسلم وتعاونه بالطرق المشروعة كالزكاة الواجبة والصدقات المندوبة وإيجاد فرص العمل لكل قادر وإعطاء العاجزين من بيت المال ما يسد حاجتهم.
- ٢ - توفير الهدوء والراحة في البيت ومنع الوسائل المؤدية إلى الشقاق والخلاف وتجنب العتاب بين الزوجين أمام الأولاد وطاعة المرأة لزوجها وجعلها البيت مكاناً للسكن يأوي إليه الجميع للراحة والأنس وطرد التعب وبهذا يسعد الأولاد ويتعلقوا بالبيت أكثر من الشارع.
- ٣ - رعاية المطلقات والدعوة إلى حمايتهن وصيانتهم من الضياع والشقاء حتى ييقين بين أطفالهن حماية لهم من التشرد وذلك كله استجابة لقول

الحق تبارك وتعالى: ﴿وَمَتَّعُوهُمْ عَلَىٰ أَلْوَسِيعِ قَدَرِهِ، وَعَلَىٰ أَلْمَقْتَرِ قَدَرِهِ، مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَىٰ الْمُحْسِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٣٦].

وقوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتِ مَتَّعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَىٰ الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢٤١].

٤ - ملء فراغ الأطفال والشباب وذلك بتعودهم على العبادة وتعليمهم فنون الحرب والفروسية وممارستهم فنون الرياضة من السباحة والقفز ولعب كرة القدم وغيرها وتعودهم على المطالعة والقراءة ولا يتم ذلك إلا بتهيئة الأماكن اللازمة لذلك من النوادي النزيهة ومؤسسات رعاية الشباب التي ترعاها رعاية إسلامية صادقة والمكتبات العامة التي تتوفر فيها كل وسائل المطالعة.

وقد عني الإسلام بتوجيه المسلمين إلى هذا العمل الوقائي - يقول تعالى -: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠]. ويقول تعالى: ﴿وَمَا كَانَتِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَسْفَرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ﴾ [التوبة: ١٢٢].

٥ - اختيار رفاق الخير والابتعاد من قرناء السوء لأن رفيق السوء يجبر صاحبه إلى الفساد والتشرد وقد حذرنا الله في محكم كتابه من قرناء السوء فقال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَتَّخِذُوا بِطَانَةً مِّنْ دُونِكُمْ لَا يَأُولُونَكُمْ خَبَالًا﴾ [آل عمران: ١١٨].

٦ - إحسان معاملة الأسرة والمعلمين للأولاد تحقيقاً لدعوة الله جل وعلا إلى الإحسان في المعاملة يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ﴾ [النحل: ٩٠].

ويقول تعالى: ﴿وَالْكَاظِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ [آل عمران: ١٣٤]. ويقول تعالى: ﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا﴾ [البقرة: ٨٣].

٧ - منع التثقيف السيء من عرض أفلام الجنس والبطالة والتشرد والجرائم ومنع الكتب المنحرفة عن الأولاد لئلا يطلعوا على ما فيها فينخدعوا بالزيف والبهتان.

ما سبق أن بيناه هو العلاج الوقائي لمنع التشرد والضياع وأما إذا وجد وابتلى به المجتمع المسلم فلا يجدي معه إلا العلاج الواقعي وأهم طرقه ما يأتي:

- ١ - جمع المتشردين وإيواءهم في دور الأحداث وتعليمهم وإرشادهم على أساس من التربية الإسلامية الحقة.
- ٢ - إعادة المشردين إلى أسرهم بعد إصلاح حال الأسر وحل مشكلاتها.
- ٣ - فصل المشردين الأطفال عن المحكوم عليهم بقضايا الإجرام المختلفة لأن ذلك يفسد أخلاقهم ويهدم ما يبنيه المجتمع في دور الإصلاح.
- ٤ - تعويد الأطفال المشردين على العبادات الطيبة وزرع الأخلاق الفاضلة في نفوسهم وتلقينهم حرفة يستفيدون منها في معترك الحياة.
- ٥ - فتح أبواب العمل على مصاريعها وذلك بتشجيع الصناعة والزراعة وتهيئة الوسائل الكفيلة بالنهوض بالصناعة والزراعة وتشجيع العمالة الوطنية بقدر المستطاع^(١).



(١) كلا طرفي العلاج الوقائي والواقعي يتجسد عملياً في بلادنا الحبيبة وذلك عن طريق تشجيع الصناعة والزراعة وفتح الرعاية الاجتماعية ودور الأحداث في كل مدينة من مدن مملكتنا المترامية الأطراف وسيأتي بعد ذلك مزيد تفصيل وإيضاح بمشيئة الله.

المبحث الحادي عشر

رعاية أبناء السبيل والمؤلفة قلوبهم والعبيد المكاتبين والغزاة المتطوعين

هم المسافرون الذين انقطع بهم السفر وليس معهم ما يوصلهم إلى بلادهم فهؤلاء لهم حق في الزكاة الواجبة وهي أساس التكافل الاجتماعي في الإسلام.

- رعاية المؤلفة قلوبهم:

هم الذين أسلموا وقلوبهم ضعيفة من ذوي المكانة في قومهم نعطيهم ليقوى إيمانهم أو لكسب أتباعهم ليدخلوا في الإسلام.

- رعاية العبيد المكاتبين:

هم العبيد الذين كاتبهم أسيادهم على دفع مبلغ من المال حتى يحرروا أنفسهم من رق العبودية.

- رعاية الغزاة المتطوعين:

هم الجنود الذين يقاتلون لإعلاء كلمة الله ونشر الإسلام في ربوع المعمورة فهؤلاء تجب إعانتهم بكل ما يحتاجون إليه من السلاح والمركوب والأدوات والمصروفات.

وهذه الأصناف الأربعة الأخيرة أعني أبناء السبيل والمؤلفة قلوبهم والعبيد المكاتبين والغزاة المتطوعين سيأتي تفصيل الكلام عنهم إن شاء الله عند الحديث على الزكاة كوسيلة هامة من وسائل تحقيق التكافل.


ولا يفوتني في هذا المقام أن أشير إلى الخطوة المباركة التي سار عليها

بيت الزكاة التابع لبيت التمويل الكويتي أحد المصارف الإسلامية العملاقة حيث استحدث نظاماً لمساعدة الأسر المتعففة يعتمد في تقييم مدى حاجة هذه الأسر على من يعرفهم من أهل الخير الثقات الذين يستطيعون توصيل المعونة إلى الأسر دون ضرورة معرفة أصحاب البيت بأسمائهم أو عناوينهم حفاظاً على تعففهم.





وتشمل الفئات التي ترى البيت أنها تستحق المعونة كل من ليس له عائل من الأراامل والمطلقات والأيتام والمرضى العاجزين عن القيام بعمل الكسب العيشي لأنفسهم ولمن يعولون والشيخوخ الذين تجاوزت أعمارهم الستين والعاجزين كلياً من ذوي العاهات وأسر المفقودين وأسر السجناء والعاطلين عن العمل لأسباب خارجة عن إرادتهم والمرأة التي هجرها زوجها لأكثر من سنتين والطلبة الذين تفرغوا للعلوم النافعة للمسلمين وهم من أهل الحاجة وذوي الدخول الضعيفة وابن السبيل الذي يحتاج إلى معونة لتكملة سفره وبلوغ بلده والمدينين الذين استدانوا لمصلحة عامة أو خاصة نابعة من أمر مشروع كذلك يستحق إعانة بيت الزكاة كل مهتد دخل في الإسلام حديثاً أو يوشك أن يدخل فيه لترغيبه بذلك كذلك جهات نشر الدعوة الإسلامية وسط غير المسلمين بشتى الوسائل والأنشطة الشرعية وكذلك مساعدة الأفراد المنكوبين مالياً أو صحياً والإنفاق على وجوه الخير العامة مثل المساجد ومراكز الدعوة والمشاريع العلمية والثقافية وغيرها من أوجه الخير والبر عامة^(١).



(١) انظر: مجلة الأمة العدد الثاني والثلاثون شعبان ١٤٠٣هـ ص ٩١.



Black plate (66,1)



الفصل الرابع

الوسائل العلمية لتحقيق التكافل

وتحتة ثمانية مباحث

- المبحث الأول: الزكاة.
- المبحث الثاني: الكفارات.
- المبحث الثالث: النذور.
- المبحث الرابع: الوصايا.
- المبحث الخامس: الهبات.
- المبحث السادس: الأضاحي.
- المبحث السابع: الهدية.
- المبحث الثامن: الوقف.

كثيرة هي الوسائل العملية لتحقيق التكافل الاجتماعي في المجتمع المسلم وأبرز هذه الوسائل هي فريضة الزكاة التي أوجبها الله في أموال الأغنياء حقاً للفقراء بالإضافة إلى وسائل كثيرة شرعها الإسلام منها الواجب ومنها المستحب ومن أبرزها الكفارات والهبات والوصايا والأوقاف والנדور والأضاحي وغيرهما مما ستحدث عنه بمشيئة الله تعالى في هذا الفصل.

المبحث الأول

الوسيلة الأولى
الزكاة

١ - تعريفها لغة واصطلاحاً:

الزكاة في اللغة: مصدر زكا الشيء إذا نما وزاد وزكا فلان إذا صلح..
فالزكاة هي البركة والنماء والطهارة والصلاح^(١).

وفي الاصطلاح: حق مخصوص في مال مخصوص لطائفة مخصوصة.
وعرفها صاحب المغني^(٢) فقال: الزكاة في الشريعة حق يجب في المال وهو تعريف موجز لكنه غير كاف إذ هناك حقوق كثيرة تجب في المال غير الزكاة.

٢ - الأصل في مشروعية الزكاة:

الأصل في مشروعيتها الكتاب والسنة والإجماع.

فمن الكتاب: قوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ [التوبة: ٤٣]. وقوله تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ يَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ [البقرة: ١١٠].

وقوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].
إلى غير ذلك من الآيات الكثيرة في كتاب الله التي تجاوزت الثمانين آية كلها ذكرت فيها الزكاة.

(١) المعجم الوسيط ٣٩٨/١.

(٢) انظر: المغني والشرح ٤٣٣/٢.

ومن السنة: ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ بعث معاذاً إلى اليمن فقال: «ادعهم إلى شهادة أن لا إله إلا الله وأني رسول الله فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم خمس صلوات في كل يوم وليلة فإن هم أطاعوا لذلك فأعلمهم أن الله افترض عليهم صدقة في أموالهم، تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم»^(١).

وما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أن أعرابياً أتى النبي ﷺ فقال: دلني على عمل إذا عملته دخلت الجنة قال: «تعبد الله لا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة المكتوبة وتؤدي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان» قال: والذي نفسي بيده لا أزيد على هذا فلما ولى قال النبي ﷺ: «من سره أن ينظر إلى رجل من أهل الجنة فلينظر إلى هذا»^(٢).

ومن الإجماع: نقل صاحب المغني^(٣) وغيره إجماع المسلمين في جميع الأعصار على وجوبها ويؤيد ذلك اتفاق الصحابة رضي الله عنهم على قتال مانعيها فقد روى البخاري بإسناده عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «لما توفي رسول الله ﷺ وكان أبو بكر رضي الله عنه وكفر من كفر من العرب فقال عمر: كيف نقاتل الناس وقد قال رسول الله ﷺ: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه إلا بحقه وحسابه على الله» فقال: والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة فإن الزكاة حق المال والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله ﷺ لقاتلتهم على منعها قال عمر رضي الله عنه: فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه فعرفت أنه الحق»^(٤).

(١) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١٠٨/٢.

(٢) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١٠٩/٢.

(٣) المغني والشرح الكبير ٤٣٤/٢.

(٤) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١١٠/٢.

٣ - على من تجب الزكاة^(١):

تجب الزكاة على المسلم الحر المالك للنصاب من أي نوع من أنواع المال الذي تجب فيه الزكاة شريطة أن يكون هذا المال فاضلاً عن الحاجات الضرورية التي لا غنى للمرء عنها كالمطعم والملبس والسكن وأن يحول عليه الحول إلا إذا كان المال من الزروع والثمار فلا يشترط فيه حولان الحول بل تجب الزكاة فيه يوم الحصاد لقوله تعالى: ﴿وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١].

٤ - حكم من منع الزكاة:

الزكاة أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام التي لا يقوم إلا بها وقد حذر الإسلام من منعها والتساهل بأدائها ورتب على ذلك أشد العقوبات في الدنيا والآخرة أما الدنيا فقتال مانعها إذ هو مرتد خارج عن الإسلام يجب قتاله ليعود لحظيرة دين الله والدليل على ذلك إجماع الصحابة على قتال مانعها في عهد أبي بكر الصديق رضي الله عنه بعد أن قال قولته المشهورة: «والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة...»^(٢).

وقد بنى أبو بكر الصديق رضي الله عنه رأيه على أن الزكاة أخت الصلاة فكما أن الصلاة حق الله فالزكاة حق الفقراء والمساكين ومن في حكمهم وقد قرنهما الله تعالى في مواضع كثيرة من كتابه قال تعالى: ﴿... فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [التوبة: ٥].

وقال تعالى: ﴿فَإِنْ تَابُوا وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ فَخَلُّوا سَبِيلَهُمْ فِي الَّذِينَ نَفَضُوا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُعْلَمُونَ﴾ [التوبة: ١١]. وأما العقوبة التي رتبها الله في الآخرة على مانع الزكاة فهي أليمة وشديدة لا تقوى عليها الأجسام الناعمة في

(١) هناك مسائل خلافية كثيرة تتعلق بهذا الموضوع كوجوب الزكاة على العبد والمجنون والصغير وغيرهم لم أشأ ذكرها طلباً للاختصار ومن أراد الاستزادة فليراجع أمهات كتب المذاهب الفقهية المختلفة.

(٢) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١١٠/٢.

الدنيا كيف لا وقد ورد وعيد مانعها بالنار وساءت مصيراً عياداً بالله من النار يقول تعالى: ﴿... وَالَّذِينَ يَكْزُرُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ ٣٤﴾ يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْزُرُونَ ﴿٣٥﴾ [التوبة: ٣٤ - ٣٥].

ومن السنة ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «تأتي الإبل على صاحبها على خير ما كانت إذا هو لم يعط فيها حقها تطأه بأخفافها وتأتي الغنم على صاحبها على خير ما كانت إذا لم يعط فيها حقها تطأه بأظلافها وتنطحه بقرونها...» الحديث^(١).

وما رواه أبو هريرة رضي الله عنه أيضاً قال: قال رسول الله ﷺ: «من آتاه مالاً فلم يؤد زكاته مثل له يوم القيامة شجاعاً أقرع له زبيتان يطوقه يوم القيامة ثم يأخذ بلهزمتيه يعني شذقيه ثم يقول أنا مالك أنا كنزك ثم تلا: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَبْخُلُونَ بِمَا أَنْتَهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ هُوَ خَيْرٌ لَّهُمْ بَلْ هُوَ شَرٌّ لَّهُمْ سَيُطَوَّقُونَ مَا بَخُلُوا بِهِ يَوْمَ الْقِيَمَةِ ١٨٠﴾ وَاللَّهُ مِيرِثُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاللَّهُ يَمَّا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ١٨١﴾» [آل عمران: ١٨٠]»^(٢).

٥ - الأموال التي تجب فيها الزكاة:

لم يحدد القرآن الكريم الأموال التي تجب فيها الزكاة ولا مقاديرها ولا شروطها بل ذكر أشياء عامة مجملة وترك تفصيلها للرسول ﷺ في سنته القولية والفعلية يقول تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَنْفَكِرُونَ﴾ [النحل: ٤٤].

وقد نص القرآن على وجوب الزكاة في أموال معينة وهي ما يأتي:

١ - الذهب والفضة يقول تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَكْزُرُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [التوبة: ٣٤].

(١) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١١٠/٢.

(٢) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١١١/٢.

التكافل الاجتماعي في الفقه الإسلامي

٧٣

- ٢ - الزروع والشمار يقول تعالى: ﴿كُلُوا مِنْ ثَمَرِهِ إِذَا أَثْمَرَ وَآتُوا حَقَّهُ، يَوْمَ حَصَادِهِ﴾ [الأنعام: ١٤١].
- ٣ - الكسب من تجارة وغيرها يقول تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ [البقرة: ٢٧٦].
- ٤ - الخارج من الأرض من معدن وغيره يقول تعالى: ﴿وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ [البقرة: ٢٧٦].
- وفيما عدا ذلك عبر القرآن عما تجب فيه الزكاة بكلمة عامة مطلقة وهي كلمة أموال في مثل قوله تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِمْ بِهَا﴾ [التوبة: ١٠٣].

وقوله تعالى: ﴿وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ﴾ [الذاريات: ١٩]^(١).

وهذا المال يشمل كل ما يتمول كالثروة الحيوانية والذهب والفضة والثروة التجارية والزروع والشمار والعسل والثروة المعدنية والبحرية والمستغلات من العمارات المؤجرة والمصانع ونحوها.

وقد وضع العلماء شروطاً لهذا المال الذي يجب فيه الزكاة وهي:

- ١ - الملك التام للمال.
 - ٢ - بلوغ النصاب.
 - ٣ - أن يكون فاضلاً عن حوائجه الأصلية.
 - ٤ - حولان الحول.
- هذه أهم الشروط التي حصل فيها شبه اتفاق بين أهل العلم وهناك شروط مختلف فيها منها:
- ١ - نماء المال.
 - ٢ - استقرار الملك للنصاب.
 - ٣ - سلامة المال من الدين.

(١) انظر: فقه الزكاة للدكتور يوسف القرضاوي ١/١٢٤.

فإذا توفرت هذه الشروط في المال أياً كان نوعه وجبت فيه الزكاة وصرفت في مصارفها الشرعية التي حددها القرآن.

٦ - مصارف الزكاة:

مصارف الزكاة ثمانية أصناف حصرها الله في قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا الصَّدَقَتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَمِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغُرَمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٦٠].

وقد اعتنى القرآن الكريم عناية فائقة بمصارف الزكاة وحددها تحديداً دقيقاً لا يقبل الزيادة أو النقص وهي الأمر الوحيد في الزكاة التي حدده القرآن أما باقي أحكامها فقد أجملها وإذا بحثنا عن سر عناية القرآن بمصارف الزكاة اتضح لنا أن المهم ليس هو جباية الأموال وتحصيلها إذ قد تستطيع الحكومات جمع الأموال بوسائل شتى وقد تداعى قانون العدل في طريقة الجمع ونوعيته ولكن الأهم فيما يظهر لنا هو أين تصرف هذه الأموال بعد جمعها وهنا مكنم الخطر إذ قد تزل النفوس وتتعاطف القلوب ويتضح الميل والهوى فيأخذ المال من لا يستحقه ويحرم منه مستحقه.

فلا عجب إذن أن يهتم القرآن بمصارف الزكاة ويوليها عناية خاصة. يقول الدكتور يوسف القرضاوي^(١) «لقد عرف التاريخ المالي ألواناً كثيرة من الضرائب قبل الإسلام كانت تجبى من طوائف الشعب المختلفة طوعاً أو كرهاً ثم تجمع في خزانات الأباطرة والملوك لتنفق على أشخاصهم وأقاربهم وأعوانهم وفي كل ما يزيد أبهتهم ومتعتهم ويظهر عظمتهم وسلطانهم ضارين عرض الحائط بكل ما تحتاجه فئات الشعب العاملة والضعيفة من الفقراء والمساكين فلما جاء الإسلام وجه عنايته الأولى إلى تلك الفئات المحتاجة وجعل لهم النصيب الأوفر في أموال الزكاة خاصة وفي موارد الدولة عامة

(١) فقه الزكاة ٥٤٣/٢.

وكان هذا الاتجاه الاجتماعي الرشيد سبقاً بعيداً في عالم المالية والضرائب والانفاق الحكومي لم تعرفه الإنسانية إلا بعد قرون طويلة.

أولاً: المصرف الأول والثاني: «الفقراء والمساكين»:

الفقراء هم المحتاجون الذين لا يجدون كفايتهم والمساكين الذين يجدون بعض كفايتهم لا كلها، فكل شخص لا يجد كفاية حاجته الأصلية له ولأولاده من أكل وشرب وملبس ومسكن ودابة وآلة حرفة ونحو ذلك مما لا غنى عنه فهو فقير يستحق الزكاة يؤيد هذا ما ورد في حديث معاذ «تؤخذ من أغنيائهم وترد على فقرائهم»^(١). فهنا الرسول ﷺ جعل الأغنياء في مقابل الفقراء فالغني الذي تؤخذ منه الزكاة هو المالك للنصاب والفقير الذي ترد عليه الزكاة هو الذي لا يملك النصاب ولا يجد كفايته.

وليس هناك فرق بين الفقراء والمساكين من حيث استحقاق الزكاة إذ المساكين قسم من الفقراء وقد جاء في الحديث ما يدل على أن المساكين هم الفقراء الذين يتعففون عن السؤال ولا يتفطن لهم الناس روى أبو هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «ليس المسكين الذي ترده الأكلة والأكلتان ولكن المسكين الذي ليس له غنى ويستحي ولا يسأل الناس إلحافاً»^(٢).

مقدار ما يعطى الفقير والمساكين من الزكاة كفاية الفقير وسد حاجته فيعطى منها ما يسد حاجته ويكفيه في شؤون المأكل والمشرب والملبس والمسكن والمركب وذلك كله يختلف باختلاف الأموال والأشخاص علماً أن الفقير الذي يجد في نفسه النشاط والقوة ويقدر على الاكتساب لا حظ له فيها أبداً.

ثانياً: المصرف الثالث: «العاملون عليها»:

وهم الذين يوليهم الإمام أو نائبه العمل على جمع الزكاة من الأغنياء

(١) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١٠٨/٢.

(٢) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١٣١/٢.

ويدخل فيهم الحفظة لها والرعاة لأنعامها والكتبة لديوانها ويجب أن يكونوا من المسلمين وألا يكونوا ممن تحرم عليهم الصدقة ويجوز أن يكونوا من الأغنياء.

ثالثاً: المصرف الرابع: «المؤلفة قلوبهم»:

وهم الجماعة الذين يراد تأليف قلوبهم وجمعها على الإسلام أو تثبيتها عليه لضعف إسلامهم أو كف شرهم عن المسلمين أو جلب نفعهم في الدفاع عنهم.

رابعاً: المصرف الخامس: «وفي الرقاب»:

أي: فك الرقاب من أسر الرق وقيده وذلك بأن يعان المكاتب وهو العبد الذي كاتبه سيده واتفق معه على أن تقدم له مبلغاً معيناً من المال يسعى في تحصيله فإذا أداه إليه حصل على عتقه وحرية وقد أمر الله المسلمين أن - يكتتبوا من رقيقهم كل من أراد ذلك وعلموا فيه خيراً كما أمرهم بمساعدتهم على وفاء ما التزموا به يقول تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبِغُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَابُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا وَءَاتُوهُمْ مِّنْ مَّالِ اللَّهِ الَّذِي ءَاتَاكُمْ﴾ [النور: ٣٣].

ويشمل قوله تعالى: ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ أن يشتري الرجل من زكاة ماله عبداً أو أمة فيعتقها أو يشترك هو وغيره في شرائها وعتقها أو يشتري ولي الأمر بشيء مما يجبيه من مال الزكاة عبيداً وإماء فيعتقهم وبهذا يقل الرق تدريجياً حتى ينعدم... ويعتبر الإسلام بتشريع الخالد أول نظام يحمي هذه الفئة من البشر ويمد لها يد العون ويحث على عتقها بوسائل مختلفة فليفهم العقلاء وليسكت الجهلاء.

خامساً: المصرف السادس: «الغارمون»:

الغارمون جمع غارم والغارم هو الذي عليه دين وهم قسمان:

١ - للغارمون لمصلحة أنفسهم:

هم الغارمون الذين استدانوا في مصلحة أنفسهم كأن يستدينوا في نفقة

أو كسوة أو علاج مرضي أو زواج أو بناء مسكن أو شراء أثاث أو تزويج ولد أو أتلّفوا شيئاً على غيرهم خطأ أو سهواً أو نحو ذلك... ومن هذا الصنف أولئك الذين فاجأتهم كوارث الحياة ونزلت بهم جوائح اجتاحت ما لهم واضطرتهم الحاجة إلى الاستدانة لأنفسهم وأهليهم. ويعطي هذا النوع من الغارمين مقدار ما يسد ديونهم فقط.

٢ - الغارمون لمصلحة غيرهم:

هذا النوع من الغارمين فئة من أصحاب المروءة والمكرمات والهمم العالية عرفها المجتمع الإسلامي طيلة عصوره الزاهرة وهم الذين يعزمون لاصلاح ذات البين وذلك بأن يقع بين جماعة عظيمة كقيلتين أو أهل قريتين تشاجر في دماء أو أموال ويحدث بسببها الشحناء والعداوة فيتوسط الرجل بالصلح بينهما ويلتزم في ذمته مالاً عوضاً عما بينهما ليطفىئ الثائرة ولا شك أن عمله أمر طيب وجميل فكان من المناسب حملة عنه من الزكاة ليكون ذلك حاملاً للناس على فعل المروءات والمسارة إلى المكارم^(١).

سادساً: المصرف السابع: «في سبيل الله»:

جمهور أهل العلم على أن المراد بهذا المصرف الغزو وأن سهم (سبيل الله) يعطي للمتطوعين من الغزاة الذين ليس لهم مرتب من الدولة وعليه فقد أوجب الإسلام على الدولة الإسلامية والأغنياء الذين تجب عليهم الزكاة تجهيز الغزاة المتطوعين بكل ما يحتاجون إليه من السلاح والمركوب والأدوات - والمصروفات الأخرى ثم إن على الدولة والأغنياء رعاية أسر الغزاة بالإنفاق عليها طيلة غياب المجاهد في سبيل الله وحتى لو استشهد الغازي في سبيل الله وجبت رعاية أسرته والعناية بها والإنفاق عليها حتى يكبر الأولاد ويقوموا برعاية أسرهم وإذا صدق الأغنياء في إعطاء هذا المصرف حقه من العناية والاهتمام فإن قافلة الإسلام تسير وتقوى والجهاد في سبيل الله

(١) انظر: فقه الزكاة للقرضاوي ٦٣٠/٢.

يستمر إذ المجاهد كثيراً ما يخاف على أسرته من بعده فإذا تأكد له أنها ستلقى الرعاية والعناية كان هذا من أعظم التشجيع له للثبات والاستمرار في طريق الجهاد.

سابعاً: المصرف الثامن: «ابن السبيل»:

المراد به المسافر المنقطع عن بلده فهذا يعطى من الزكاة ما يستعين به على تحقيق مقصده وذلك إذا لم يتيسر له شيء من ماله نظراً لفقره العارض وهل يشمل الفقير والغني أم يعطى الفقير فقط ويعطى الغني قرضاً يرده بعد بلوغ مقصده قولان لأهل العلم.

ولقد سبق الإسلام جميع النظم الوضعية التي تتبجح بالتكافل الاجتماعي وتحقيق العدالة الاجتماعية وذلك بتخصيص سهم من مصارف الزكاة لأولئك الذين انقطع بهم الطريق وتلك خطوة رائدة في تحقيق التكافل الاجتماعي حتى في الحالات الطارئة التي تعرض للناس كالانقطاع في السفر.

يقول الدكتور يوسف القرضاوي^(١): «إن عناية الإسلام بالمسافرين الغرباء والمنقطعين لهي عناية فذة لم يعرف لها نظير في نظام من الأنظمة أو شريعة من الشرائع وهي لون من ألوان التكافل الاجتماعي فريد في بابه فلم يكتف النظام الإسلامي بسد الحاجات الدائمة للمواطنين في دولته بل زاد على ذلك برعاية الحاجات الطارئة التي تعرض للناس لأسباب وظروف شتى كالسياحة والضرب في الأرض وخاصة في عصور لم تكن في طرق المسافرين بها فنادق أو مطاعم أو محطات معدة للاستراحة كما في عصرنا.



(١) فقه الزكاة ٢/ ٦٧٤.

المبحث الثاني

الوسيلة الثانية
الكفارات

قد يتعرض الإنسان في بعض الحالات إلى الضعف عن القيام بالواجب وارتكاب شيء من المخالفات وقد شرع الله الحكم لهذا التقصير عقوبة مالية أو عقوبة تؤول إلى المال يكون فعلها امثالاً لأمر الله ولأجل دفع إثم التقصير وتدارك ما فات من خطأ ويكون لها في نفس الوقت أثر في تربية النفس على الطاعة والامثال وهي أيضاً عون للفقراء والمساكين ترفع عنهم شيئاً من ذل الفقر والفاقة وتكون لبنة تسد ثغرة في بناء التكافل الاجتماعي في الاسلام.

وهذا الحكم الذي شرعه الله في مثل هذه الحالات هو ما يسمى بالكفارات في الفقه الإسلامي ومنها ما يأتي:

١ - كفارة اليمين:

اليمين هو الحلف بالله أو باسم من أسمائه أو صفة من صفاته فلا يكون يميناً أي لفظ آخر ولا يصح الحلف بغير الله كالنبي والرسول والكعبة والأب والأم والحياة وغير ذلك.

فمن حلف أن لا يفعل كذا وكذا ففعل أو حلف أن يفعل كذا فلم يفعل فعليه كفارة يمين وهي المذكورة في قوله تعالى: ﴿لَا يُؤْخَذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخَذُكُمْ بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ فَكَفَّرتُكُمْ بِطَعَامٍ عَشْرَةَ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ذَلِكَ كَفَّرتُ أَيْمَانَكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ آيَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٨٩].

٢ - كفارة الظهار:

كان الظهار في الجاهلية طلاقاً ولما ظاهر أوس بن الصامت رضي الله عنه زوجته خولة بنت ثعلبة رضي الله عنها جاءت تشتكي إلى رسول الله ﷺ فأخبرته الخبر وقالت للرسول بأن لديها صبياناً وإن أباهم أعمى فإن ضمتهن إليه ضاعوا وإن بقوا عندهما جاعوا فأنزل الله هذه الآيات القرآنية تأمره بالكفارة عن هذا القول الزور: ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَدِّدُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ۝١﴾ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِنْ نِسَائِهِمْ مَا هُنَّ أُمَّهَاتُهُمْ إِلَّا الَّتِي وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِنَ الْقَوْلِ وَزُوراً وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوفٌ غَفُورٌ ۝٢﴾ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْ نِسَائِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا ذَلِكَ تُوعِظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ۝٣﴾ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَتَمَاسَا فَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فإِطْعَامُ سِتِّينَ مِسْكِينًا ذَلِكَ لِتُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ ۝٤﴾ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ۝٥﴾ [المجادلة: ١ - ٤].

لقد أوجب الله على المظاهر عتق رقبة فإذا لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً يعطي كل مسكين مداً من غالب قوت أهل البلد وهذه الكفارة لها وقعها في نفوس الفقراء والمساكين.

٣ - كفارة وطء المرأة الحائض:

حرم الله جل وعلا جماع المرأة الحائض والنفساء حال الحيض والنفساء وقد ذكر ذلك في محكم كتابه العزيز مخاطباً نبيه محمد ﷺ: ﴿وَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْرِضُوا لِلنِّسَاءِ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ ۝٣١﴾ [البقرة: ٢٢٢].

فإن وطئ الحائض في الفرج أثم واستغفر الله تعالى لأنه أتى جرماً عظيماً وعليه مع التوبة والاستغفار الكفارة وهي دينار أو نصف دينار قيل: على سبيل التخيير وقيل: إن كان الدم أحمر فدينار وإن كان أصفر فنصف

دينار وقيل: إن كان في أول الحيض فدينار وإن كان في آخره فنصف دينار^(١) وهذه الكفارة تعطى الفقراء والمساكين وهي عائد له أثره في بناء التكافل الاجتماعي.

الكفارات التي تتعلق في رمضان

٤ - كفارة الجماع في نهار رمضان:

حرّم الإسلام الجماع في نهار رمضان وأوجب على من أقدم عليه كفارة لتكون زجراً له عن العود في مثل هذا الجرم وهذه الكفارة عبارة عن عتق رقبة فإن لم يجد فصيام شهرين متتابعين فإن لم يستطع فإطعام ستين مسكيناً والأصل في ذلك ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه قال: «جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: هلكت يا رسول الله قال: «وما أهلكك» قال: وقعت على امرأتي في رمضان قال: «هل تجد ما تعتق رقبة» قال: لا قال: «فهل تستطيع أن تصوم شهرين متتابعين» قال: لا قال: «فهل تجد ما تطعم ستين مسكيناً» قال: لا قال: ثم جلس فأتى النبي ﷺ بعرق فيه تمر، والعرق^(٢) المكتل قال: «أين السائل» فقال: أنا قال: «خذها فتصدق به» فقال الرجل: أعلى أفقر مني يا رسول الله فوالله ما بين لابتئها يريد الحرتين أهل بيت أفقر من أهل بيتي فضحك النبي ﷺ حتى بدت أنيابه ثم قال: أطعمه أهلك^(٣).

٥ - الكفارة التي يدفعها الشيخ الهرم العاجز عن صيام رمضان:

أباح الشرع المطهر الفطر في رمضان لكبار السن العاجزين عن الصيام وكذلك المرضى بأمراض مزمنة لا يرجى برؤها وأوجب عليهم كفارة هي إخراج مد من الطعام من غالب قوت البلد عن كل يوم يفطر فيه الشيخ أو

(١) انظر: المغني والشرح الكبير ٣٥١/١.

(٢) العرق الزنبيل يتسع لستة عشر صاعاً والصاع أربعة أمداد.

(٣) رواه البخاري ومسلم انظر: صحيح البخاري ٢٣٦/٢ والجامع الصحيح لمسلم ٣/١٣٩.

المريض وهذا غاية التيسير في الإسلام إذ لم يطلب من الناس إلا ما يستطيعونه ثم إن في ذلك رعاية لجانب الفقراء والمساكين الذين يستفيدون من هذه الكفارة وهذا نوع من أنواع التكافل الاجتماعي في الإسلام.

٦ - الكفارة التي تدفعها الحامل والمرضع إذا أفطرتا في رمضان:

أباح الإسلام للحامل والمرضع إذا خافتا على نفسيهما أو ولديهما الفطر في رمضان وأوجب عليهما إذا خافتا على ولديهما مع القضاء كفارة وهي إخراج مد من الطعام من غالب قوت البلد عن كل يوم يفطرانه وهذا عين المصلحة لهما ولولديهما وهو أيضاً جانب من جوانب التكافل الاجتماعي إذ تصرف هذه الكفارة للفقراء والمساكين.

٧ - الكفارة التي يدفعها من أخر صيام شيء من رمضان إلى ما بعد رمضان آخر:

أوجب الإسلام على من أفطر في رمضان لعذر - ما - القضاء وندب إلى الإسراع فيه لأنه أبرأ للذمة وألزم من أخر القضاء من غير عذر إلى رمضان آخر كفارة وهي مد من الطعام من غالب قوت البلد يدفعها عن كل يوم أخره وتصرف للفقراء والمساكين وتكرر هذه الكفارة بتكرر السنين.

الكفارات التي تتعلق بالحج

٨ - الكفارة التي يدفعها من ارتكب محظوراً من محظورات الإحرام:

إذا ارتكب الحاج محظوراً من محظورات الإحرام غير الوطء كحلق الشعر ولبس المخيط ومس الطيب لزمه أن يذبح شاة أو يطعم ستة مساكين كل مسكين نصف صاع من غالب قوت مكة أو يصوم ثلاثة أيام وهذه الكفارة على التأخير والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿وَلَا تَحْلِفُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ۚ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ ۖ فَغِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٌ أَوْ سُكٌّ﴾ [البقرة: ١٩٦].

٩ - الكفارة التي يدفعها من قتل الصيد وهو محرم:

من قتل شيئاً من الصيد وهو محرم لزمه أن يذبح مثله من النعم ويقدمه للفقراء والمساكين فإن لم يجد جزاء الصيد قوم الجزاء بدراهم ثم قومت الدراهم طعاماً وصام عن كل نصف صاع من الطعام يوماً والأصل في جزاء الصيد قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءٌ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْياً بِلِغِ الْكَعْبَةِ أَوْ كَفْلَةً طَعَامٍ مَسْكِينٍ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهُ عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنْقِمُ اللَّهُ مِنْهُ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴿٩٥﴾﴾ [المائدة: ٩٥].

وقد قضى السلف رحمهم الله في النعامة ببذنه وفي حمار الوحش وبقر الوحش ببقرة وفي الحمامة بشاة وفي الضبع بكبش وفي الغزال بعنز وفي الأرنب بعناق وفي الثعلب بجدي وفي اليربوع بجفرة.

١٠ - الكفارة التي يدفعها من ترك واجباً من واجبات الحج:

إذا ترك الحاج الإحرام من الميقات أو المبيت بمزدلفة أو المبيت بمنى أو رمي الجمرات أو طواف الوداع وجب عليه في كل هذه الأحوال فدية وهي شاة يذبحها في الحرم ويفرقها على مساكينه. . تلك أهم الكفارات التي يدفعها المسلم إذا أخل بواجب من الواجبات الشرعية أو انتهك محظوراً من محظورات الشرع وهي تدل على سماحة الإسلام ويسره إذ جعلها كفارة عن الذي وقع في المعصية وهي في نفس الوقت رعاية لفئة من فئات المجتمع وهم الفقراء والمساكين إذ كل هذه الكفارات تعود إليهم ويستفيدون منها وذلك لون بارز من ألوان التكافل الاجتماعي لا مثيل له في غير الإسلام.



المبحث الثالث

الوسيلة الثالثة

النذور

الوفاء بالنذر من علامة المؤمنين الصادقين فعلى كل مسلم نذر نذراً الوفاء به في ظل حياته إلا إذا كان نذر معصية والأصل في ذلك قوله تعالى: ﴿يُؤْفُونَ بِالَّذِئْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا ۝ وَيُطْعَمُونَ الطَّعَامَ عَلَى حَيْثُ مَشْكِنًا وَبَيْتًا وَأَسِيرًا ۝﴾ [الإنسان: ٧ - ٨].

وإذا لم يستطع المسلم الوفاء بنذره لسبب من الأسباب أو رأى أن عدمه أولى لزمته الكفارة وهي كفارة يمين عتق رقبة أو إطعام عشرة مساكين أو كسوتهم فإن لم يجد فصيام ثلاثة أيام. . يقول تعالى: ﴿لَا يُؤْخَذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤْخَذُكُم بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ ۖ فَكَفَّ رُتُهُ إِطْعَامُ عَشْرَةِ مَسْكِينٍ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعَمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كَسَوْتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ ۖ فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ ۚ ذَلِكَ كَفَرُهُ أَيْمَانِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ ۚ وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ ۚ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ [المائدة: ٨٩].



المبحث الرابع

الوسيلة الرابعة
الوصايا

شرع الله الوصية في ثلث ما يملكه المسلم فأقل وهي باب من أبواب الخير يجري بعد وفاة صاحبه يصل بها المؤمن أهله وأقاربه الذين لا يرثون ويسعد به فقراء المسلمين ومساكينهم وقد جعلها القرآن قبل توزيع التركة. . يقول تعالى بعد أن حدد نصيب كل صاحب فرض: ﴿مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ﴾ [النساء: ١١].

ويؤكد القرآن أن الوصية حق على المتقين فيقول: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ١٨٠]. وقد وردت أحاديث كثيرة تأمر بالوصية وتحث عليها وتحدد قدرها من ذلك ما رواه عبد الله بن عمر رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ما حق امرئ مسلم له شيء يريد أن يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»^(١). وما رواه سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه قال: «عادني رسول الله ﷺ في حجة الوداع من وجع أشفيت منه على الموت فقلت: يا رسول الله بلغني ما ترى من الوجع وأنا ذو مال ولا يرثني إلا ابنة لي واحدة أفأتصدق بثلاثي مالي؟ قال: لا، قلت: أفأتصدق بشرطه قال: لا الثلث والثلث كثير إنك إن تذر وراثتك أغنياء خیر من أن تذرهم عالة يتكففون الناس ولست تنفق نفقة تبتغي بها وجه الله إلا أجرت بها حتى اللقمة تجعلها في في امرأتك»^(٢) الحديث.

(١) رواه مسلم. انظر: الجامع الصحيح ٧٠/٥.

(٢) رواه مسلم. انظر: الجامع الصحيح ٧١/٥.

المبحث الخامس

الوسيلة الخامسة
(الهباء)

يتقبل بيت المال الهباء والتبرعات من مختلف فئات الناس ويصرفها في طريقها المشروعة على الفقراء والمساكين والمشاريع التي تخدم المجتمع المسلم. وعلى الحاكم المسلم دعوة ذوي اليسار إلى التبرع لكل مشروع خيري كتجهيز الجيوش لنشر الإسلام وصد العدوان عن المسلمين وقد فعل رسول الله ﷺ في تجهيز جيش العدة ولبي الصحابة النداء وتسابقوا على التبرع بالأموال والسلاح والعتاد حتى أن النساء تبرعن بحليهن وقد ظهرت مواقف خالدة لبعض الصحابة كعثمان بن عفان ؓ.

ومن المشاريع الخيرية التي يدعو الحاكم المسلم ذوي اليسار للتبرع لها إنشاء المستشفيات لعلاج المرضى، وإرسال البعثات لطلب العلم، وإصلاح الطرق وغير ذلك مما يخدم مصلحة المسلمين.



المبحث السادس

الوسيلة السادسة
(الأضاحي)

الأصل فيها قوله تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَنْحَرْ ۖ﴾ [الكوثر: ٢] وهي ما شرعه الله في يوم عيد الأضحى حيث ندب المسلمين للتقرب إليه بذبح ضحاياهم عن أنفسهم وعن أمواتهم.

وهذه الأضاحي لها أثر بالغ في إسعاد الكثير من الأسر الفقيرة ولا سيما في يوم العيد إذ ينبغي أن ترسم البسمة على شفاه الجميع ومن هنا تعظم مسؤولية أصحاب الثراء الذين يملكون الأموال الطائلة ويتنعمون بها وإلى جانبهم فئة من المجتمع تقاسي آلام الحرمان والبؤس وتالله لو انقاد المجتمع المسلم لتعاليم الإسلام وأخذ الأغنياء بيد الفقراء لما بقي في الأمة جائع أو عار ولكنه الجشع والطمع نسأل الله العفو والعافية.



المبحث السابع

الوسيلة السابعة
الهدية

دعا الإسلام إلى كل أمر فيه تقوية لروابط الأخوة الإسلامية بين الناس ومن ذلك الهدية لما لها من أثر على النفوس وتطيبها وإن قلَّت وقد كان رسول الله ﷺ يهدي ويهدى إليه ويقبل الهدية ويجزي عليها. وقد نهى الإسلام عن العود في الهدية لأنها شرعت في أصلها لتطيب النفوس وتقوية الروابط، وإذا تفشت الهدية في المجتمع المسلم دل ذلك على ترابطه وتماسكه وهي دونما شك لبنة في بناء التكافل الاجتماعي في الإسلام.



المبحث الثامن

الوسيلة الثامنة
الوقف

شرع الإسلام صدقة الوقف وجعلها من الصدقات الجارية التي تلحق العبد بعد موته ولن يلحقه غيرها من المال الذي يتركه وراءه ولذلك يقول تعالى في محكم كتابه محبباً لعباده الصدقات من أعز أموالهم: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْآلِرَ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبُّونَ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَوْمَ عِلْمِهِ﴾ [آل عمران: ٩٢].

وقد لبى الرعيل الأول هذا النداء وتصدقوا بأعز ما يملكون طيبة به نفوسهم روى البخاري بسنده عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: كان أبو طلحة أكثر أنصاري بالمدينة مالاً من نخل وكان أحب ماله إليه بيرحاء مستقبلة المسجد وكان النبي صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب قال أنس: فلما نزلت ﴿لَنْ نَنَالُوا الْآلِرَ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبُّونَ﴾ [آل عمران: ٩٢]. قام أبو طلحة فقال: يا رسول الله إن الله يقول: ﴿لَنْ نَنَالُوا الْآلِرَ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا حُبُّونَ﴾ وإن أحب أموالي إلي بيرحاء وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله فضعها حيث أراك الله فقال: بخ ذلك مال رابح أو رايح وقد سمعت ما قلت وإنني أرى أن تجعلها في الأقربين، قال أبو طلحة: أفعل ذلك يا رسول الله فقسمها أبو طلحة في أقاربه وفي بني عمه^(١).

وروى البخاري بسنده عن ابن عمر رضي الله عنه قال: أصاب عمر بخبير أرضاً فأتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أصبت أرضاً لم أحب مالا قط أنفس منه فكيف تأمرني به قال: إن شئت حبست أصلها وتصدقت بها فتصدق عمر أنه لا يباع أصلها

(١) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١٩٦/٣.

ولا يوهب ولا يورث في الفقراء والقريبى والرقاب وفي سبيل الله والضيف وابن السبيل لا جناح على من وليها أن يأكل منها بالمعروف أو يطعم صديقاً غير متمول فيه^(١).

وبعد:

فالإسلام لا يقرر للطوائف التي تستحق التكافل الاجتماعي حقها فيه إلا بعد أن تستنفد هي وسائلها الخاصة في الارتزاق حرصاً على الكرامة الإنسانية ولكي يكون لكل فرد مورد رزق يملكه ولا يخضع فيه حتى للجماعة، لذلك حث على الاستغناء عن طريق العمل وجعل واجب الجماعة الأول تهيئة العمل لكل فرد وبهذا المنهج السليم يجمع الإسلام بين الحرص على أن يعمل كل فرد بما في طاقته لئلا يرتكز على الإعانة الاجتماعية فيتبطل والحرص على أن يعين المحتاج بما يسد خلته ويرفع عنه ثقل الضرورة ووطأة الحاجة ويسر له الحياة الكريمة.

ولو صدق المجتمع المسلم في تطبيق هذه الوسائل العملية التي شرعها لتحقيق التكافل الاجتماعي لتحقيق الشيء الكثير مما تصبوا إليه أمة الإسلام فما أجمل أن يتعاون الجميع على البر والتقوى في إقامة عدالة اجتماعية كريمة ينعم بها الفقير بنعمة الأخوة الرحيمة ويجد المحتاج من بني قومه من يشاطره آلامه ويفرج عن همومه وأحزانه.



(١) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١٩٦/٣.

الفصل الخامس

مظاهر تحقيق التكافل الاجتماعي في الإسلام

وتحتة ثمانية مباحث

المبحث الأول: التكافل العائلي.

المبحث الثاني: التكافل بين أبناء الحي والقرية والبلد.

المبحث الثالث: الجمعيات التعاونية.

المبحث الرابع: إصلاح الطرقات.

المبحث الخامس: بناء المدارس.

المبحث السادس: بناء المستشفيات ودور العلاج.

المبحث السابع: بناء الملاجئ للمعجزة وأصحاب العاهات.

المبحث الثامن: توفير أسباب العيش للفقراء.

هناك مظاهر كثيرة لتحقيق التكافل الاجتماعي في الإسلام منها التكافل العائلي، وتكافل أهل الحي الواحد، وإنشاء الجمعيات الخيرية المختلفة، وإنشاء الطرق، والمدارس، والمستشفيات، والملاجئ، والمساكن للمحتاجين وسنأتي عليها بشيء من التفصيل إن شاء الله.

المبحث الأول

التكافل العائلي

كل عائلة في المجتمع المسلم يوجد فيها أفراد أغنياء وآخرون متوسطو الحال وآخرون فقراء وقلّ أن توجد عائلة تخلو من هذه الأصناف الثلاثة وهنا لو قام الصنفان الأولان برعاية الصنف الثالث والأخذ بيده وإعطائه شيئاً مما عندهم من المال لما وجد في العائلة فقير أو ذو حاجة ولتحقيق هذا المطلب يحسن أن تضع العائلة صندوقاً خيراً تنفق عليه ويكون مورده من أصحاب اليسار في العائلة كل حسب غناه وتصرف ميزانية هذا الصندوق للمحتاجين والضعفاء وذوي العاهات والقصر من أبناء العائلة وبهذه الوسيلة نقضي على الفقر في العائلة الواحدة ومن ثم نصحح وضعاً اجتماعياً على مستوى المجتمع ويكسب المنفق أجرين أجر الصدقة وأجر الصلة.



المبحث الثاني

التكافل بين أبناء الحي والقرية والبلد

تنطلق فكرة هذا النوع من التكافل بأن يقوم مجموعة من أبناء الحي أو القرية أو البلد بدور إيجابي في جمع أموال الزكاة والهبات والوصايا وتوزيعها توزيعاً دقيقاً على الفقراء وهذا المشروع الخيري لا بد أن تتضافر فيه جهود وجهاء البلد وأغنيائهم وشبابهم وإذا تم مثل هذا الأمر استطاع المجتمع الصغير أن يقف في وجه المبادئ الضالة التي تحاول التغلغل إلى بلاد المسلمين بحجة مساعدة الفقراء والمساكين.

يقول الأستاذ عبد الله علوان^(١): «... لو قام المسلمون بهذا الواجب في كل حي وفي كل قرية وفي كل بلد لسدوا كل باب من أبواب الشكوى والحرمان ولقضوا على كل عامل من عوامل الفقر والحاجة ولما تركوا مجالاً للعقائد الضالة والمبادئ الإلحادية المستوردة أن تعمل عملها في مجتمعنا المسلم وبلد الوحي والنبوات بحجة محو الفقر مع أنها أبعد ما تكون عن ذلك».



(١) التكافل الاجتماعي في الإسلام ص ٤٩ - ١٥٠.

المبحث الثالث

الجمعيات التعاونية

لقد جاء الإسلام بالحث على الإنفاق في وجوه البر المختلفة فأوجب الزكاة في مال الغني حقاً للفقير وأوجب الكفارات والندور. وندب إلى وجوه الإنفاق المختلفة كالصدقة والهبة والعارية والضيافة وهذا المنهج الفريد في الإسلام ينبغي أن يكون أساساً للجمعيات التعاونية التي تقوم في كل بلد مسلم تتولى جمع هذه الأموال وتنميتها وتوزيعها بمعرفتها على الفقراء والأيتام والأرامل في كل بلد والفرق بين هذه الجمعيات ولجان التكافل في الأحياء أن الأولى تخضع لقيادة مركزية تتولى إدارة شؤونها ووضع ميزانيتها وتعيش العاملين فيها وتخصص العطاءات المناسبة من المال لكل بلد توزع على فقرائه ومحتاجيه وبهذه الوسيلة الناجحة تقضي على مشكلة من أعقد المشاكل التي تواجهها مجتمعاتنا الإسلامية ويجد الأعداء من خلالها ثغرة مفتوحة يصلون منها إلى الأكباد الجائعة والعيون الدامعة والبطون الخالية ويغرون بهم لإبعادهم عن دينهم وتزيين الشعارات الزائفة لهم لعل أوضح شاهد على أقوال ما يفعله المضللون النصارى في هذه الأوقات في أفريقيا الخضراء وما تعانيه شعوب هذه المنطقة من قسوة الحياة والحرمان وعدم المبالاة من المسلمين في كل مكان. ولا سيما الأغنياء الموسرون الذين بإمكانهم الوقوف في وجه النصارى وسد الأبواب أمامهم. فهل يعي المسلمون واجبهم ويؤدوا ما فرض الله عليهم لينعموا في الدنيا والآخرة أرجو أن يتحقق ذلك في القريب العاجل بمشيئة الله .



المبحث الرابع

إصلاح الطرقات

الدولة المسلمة ملزمة بإصلاح الطرقات لتربط بها بين المدينة والقرية لتسهيل حركة المواصلات ولتأخذ كل قرية ومدينة في طول البلاد وعرضها نصيبها الوافي من المشاريع والمنشآت لينعم أفراد المجتمع بالسعادة ويتوفر لهم كل متطلبات الحياة وإذا عجزت الدولة عن الإنفاق على هذا المرفق الهام لسبب ما، فإن على الأغنياء أن يبذلوا من أموالهم ويساهموا بسخاء في كل المشاريع الخيرة ليسدوا الحاجة وتلك لعمر الله من الصدقات الجارية التي نَوَّه عنها الرسول الأعظم ﷺ بقوله: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له»^(١).

بهذا يتضح أن إصلاح الطرقات أحد معالم التكافل الاجتماعي في الإسلام لأنها تستخدم من قبل أفراد المجتمع وفي إصلاحها تيسير على الناس لقضاء حوائجهم دون عناء أو تعب سواء أكانوا من سكان المدن أو القرى أو الأرياف.



(١) رواه مسلم انظر: صحيح مسلم ١٢٥٥/٣، ط. دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.

المبحث الخامس

بناء المدارس

إن بناء المدارس والمؤسسات التعليمية على اختلاف أشكالها وأنواعها يعتبر معلماً من معالم التكافل الاجتماعي في الإسلام ذلك أن الأمة تقاسي بما وصلت إليه من تحصيل وتطور في العلوم الشرعية وما يدور في فلكها من علوم الدنيا المختلفة ولكي تصل الأمة الإسلامية إلى هذا المستوى الرفيع الذي ننشده جميعاً لا بد من بناء المدارس وتشديد المعاهد ودور البحث ومعامل الاختراع وهذا واجب شرعي على كل مسلم قادر يساهم فيه بالرأي والمال انطلاقاً من قول الحق تبارك وتعالى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ وَءَاخِرِينَ مِنْ دُونِهِمْ لَا تَعْلَمُونَهُمُ اللَّهُ يَعْلَمُهُمْ﴾ [الأنفال: ٦٠].

ففي الآية أمر عام لكل المسلمين بإعداد ما يستطيعون من قوة مهما كان حجمها وتكلفتها ولن نكون مؤدين ما تحمله معاني هذه الآية حتى يرهبنا أعداؤنا في كل عصر ومصر ومن أبرز وسائل تحقيق هذا الهدف الساعي بناء دور العلم وقلاع التحصين وتشديد مصانع الرجال ومتى عجزت الدولة عن بناء هذه المدارس وجب على ذوي اليسار من المسلمين سد هذا النقص ليحققوا معنى الخلافة على المال ومن رفض منهم جاز للدولة الإسلامية أخذ شيء من ماله مما تمس له الحاجة شريطة وضعه في مصالح المسلمين العامة كبناء المدارس وخلافها.



المبحث السادس

بناء المستشفيات ودور العلاج

على الدولة المسلمة بناء المستشفيات وتشبيد دور العلاج بقدر ما تستطيع وإحضار الأدوية اللازمة والأطباء المهرة لعلاج مختلف الأمراض إذ لا يمكن أن يؤدي المجتمع المسلم دوره في هذه الحياة إلا بأجسام سليمة قوية وينبغي ألا يكون هناك فرق بين المدينة والقرية ولا بين الأغنياء والفقراء بل المجتمع يتلقى العلاج المجاني ببسر وسهولة وليس هناك داء إلا وله دواء بإذن الله يقول الرسول الأكرم ﷺ: «ما أنزل داء إلا أنزل له شفاء»^(١).

وإذا ما عجزت الدولة المسلمة عن الإنفاق على هذا المشروع الخيري الهام فلها الحق أن تطالب ذوي اليسار بالمساهمة في هذا السبيل الذي يعتبر من أعظم المشاريع الخيرية التي تحفظ سلامة الأفراد من الأمراض الخطيرة ولن يعدم المساهمون بهذا المشروع الأجر الكبير والدرجات العلى بإذن الله طبقاً لما جاء على لسان المصطفى ﷺ: «إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له»^(٢).

والمال لا خير فيه إذا لم يصرف في وجوه البر المختلفة إذ المال النافع ما يقدم المسلم أمامه وأما ما يتركه وراءه فإنما هو مال الورثة وحسابه عليه يقول ﷺ: «أيكم مال وارثه أحب إليه من ماله؟ قالوا: يا رسول الله، ما منا أحد إلا ماله أحب إليه. قال: فإن ماله ما قدم ومال وارثه ما أخر»^(٣).

(١) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١٢/٧.

(٢) رواه مسلم. انظر: صحيح مسلم ١٢٥٥/٣.

(٣) رواه البخاري. انظر: صحيح البخاري ١٧٦/٧.

المبحث السابع

بناء الملاجئ للعجزة وأصحاب العاهات

يعتبر بناء الملاجئ للعجزة وذوي العاهات مظهراً من مظاهر تكافل المجتمع المسلم ذلك أن على الدولة المسلمة أن تهئ سبل العيش الرغيد لهذه الفئة من المجتمع وتأخذ بأيديهم وتشعرهم أنهم جزء من المجتمع تهتم بهم كغيرهم من أفراد المجتمع وإذا عجزت الدولة عن الإنفاق عليهم أو قصرت في ذلك فعلى أغنياء كل بلد أن يراعوا حق إخوانهم العاجزين ويبينوا لهم دوراً يجتمعون فيها يتوفر فيها المأكل والمشرب والملبس وخلاف ذلك من الحاجات الأساسية كالأدوية ووسائل التعليم وغيرها وكذلك تزود بالكفاءات الجيدة التي تعلم العجزة وذوي العاهات شيئاً من المهن والحرف يتكسبون بها من يستطيع منهم ليصبح عضواً نشطاً في مجتمعه وعلى أولئك الذين يقومون على شؤون العاجزين أن يخلصوا في عملهم ويقصدوا به وجه الله ويخدموا إخوانهم المسلمين بجد ونشاط ويدخلوا عليهم السرور ولهم بذلك الأجر الجزيل عند الله ﷻ والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً.



المبحث الثامن

توفير أسباب العيش للفقراء

يوجب الإسلام على الدولة المسلمة توفير أسباب العيش للمواطنين وذلك ببناء المصانع وإنشاء الشركات ليعمل فيها المواطنون ويكونوا لبنات صالحة في المجتمع تعطي وتأخذ بقدر ما أتيح لها من مجالات العمل، فعلى الدولة أن تيسر أمور الزراعة والحرف وتوجد المساكن المؤثثة وبذلك يجد المواطن الفقير بغيته فإن كان من ذوي الخبرة بالمهنة والحرف وجد مجالات العمل مفتوحة أمامه وإن كان من أرباب الخبرة في أمور الزراعة والحرف وجد الأرض المهيأة والإعانات المتاحة وفي كل حال يجد السكن المريح وتالله لو أنصف الأغنياء من أنفسهم وتنازلوا عن شيء يسير من ثرواتهم لإخوانهم الفقراء وقامت الدولة بإخلاص ونية صادقة في تصريف أموالها وما يفيض من أموال الأغنياء لو حدث ذلك كله لما وجد على ظهر الأرض مسلم فقير يمد يده للناس بذلك نحقق قوله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ [المائدة: ٢].

ومن أبرز مظاهر التعاون على البر والتقوى أن يبذل المسلم المال متى احتاج إليه إخوانه المسلمون والمسلم الحق لا يرضى أن يوجد جائع ولا عار وهو يقدر على إنقاذه ومد يد العون له.

يقول الأستاذ عبده اليمني^(١): «وإذا ما بقي بعض الأفراد من ذوي النفوس الشحيحة لم يشتركوا بالمساهمة في سبيل الله والمسلمون في حاجة للحكومة أن تستعمل العنف لتأخذ للفقراء حقوقهم من هذا البخيل رضي أم

(١) الضمان الاجتماعي في الإسلام ص ٨٨.